الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
Ministère de l'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

المركز الجامعي عبد الحفيظ بو الصوف
قسم اللغة والأدب العربي
معهد الآداب واللغات

المرجع: .....

ملامح التّداولية عند علماء أصول الفقه بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية أنموذجا

مذكرة معدة استكمالا لمتطلبات نيل شهادة الماستر

الشعبة: لغة وأدب عربي.

التخصص: علوم اللسان العربي

إعداد الطالب(ة):
* سعيدة حلو

إشراف الأستاذ(ة):
الجيلالي جقال

السنة الجامعية: 2015/2014

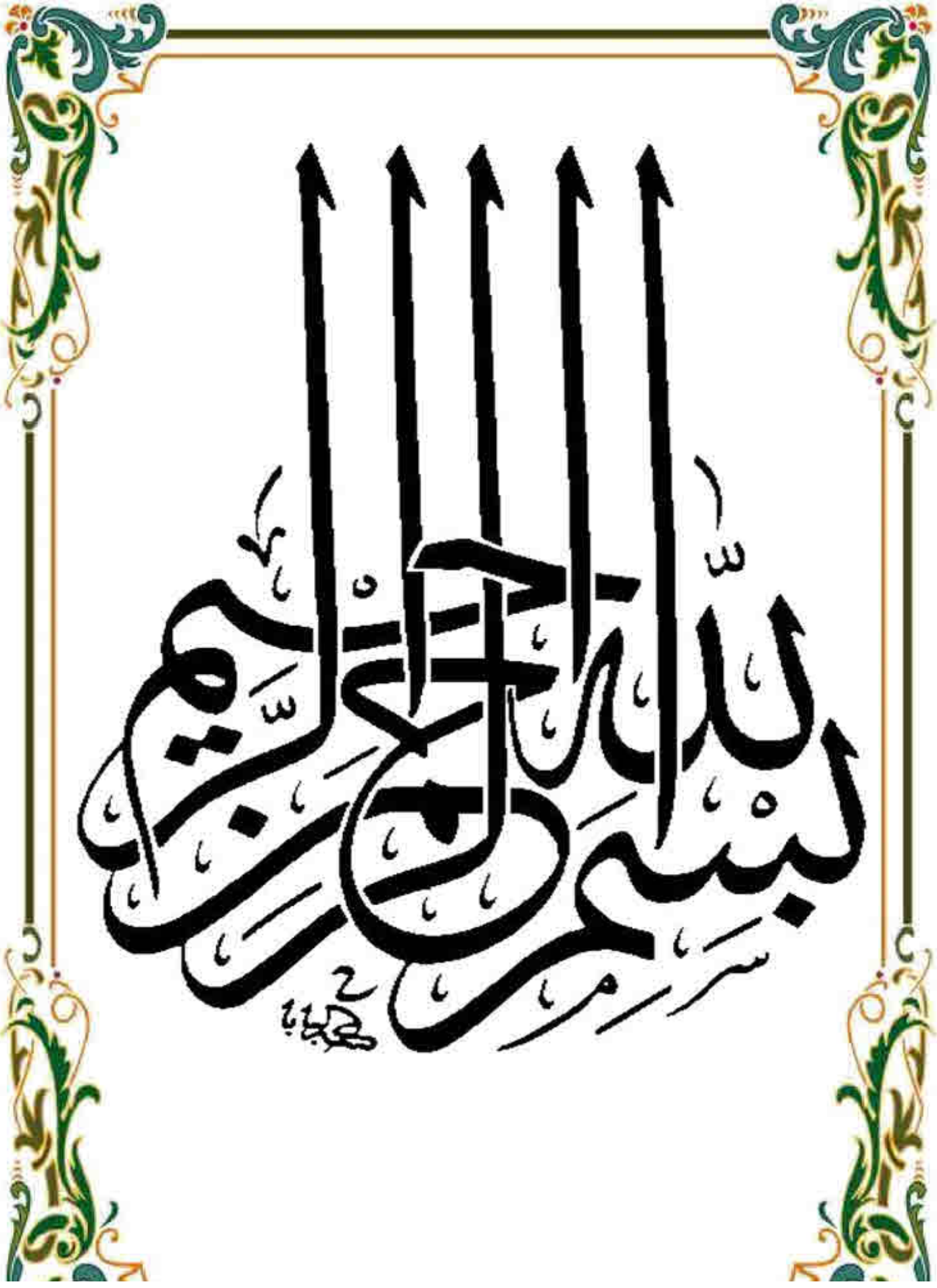
بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

في البداية أشكر الله سبحانه و تعالى الذي

أعانني ووفقني في إتمام هذه الدراسة إليه يرجع الفضل كله.

ومن تمام شكره شكر ذوي الفضل لما جاء في الحديث

" من لم يشكر الناس لم يشكر الله "

وبهذا أتقدم بخالص الشكر والعرفان إلى المشرف الجيلالي

= = = = =هذه المذكرة ، وكان منارة

أضاء بنهسار هذا البحث حتى وصل إلى برّ الأمان .

وأشكر كل من ساعدني من قريب أو من بعيد، ورافقني في

كل الأوقات لإنجاز هذا البحث، وكل من أشعل شمعة

في درو ب علمنا

فلهم منّي كل الحب والتقدير.

مقدمة

مقدمة:

بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على من أوتي جوامع الكلم، فكان أفضل الناس لسانا، وأعذ بـ الخلق بيانا سيّدنا محمد صلى الله عليه وسلم وبعد:

تعد اللغة من الموضوعات الأكثردراسة، فقد انصبّت جل اهتمامات الباحثين على دراستها غير أ نّ طريقة دراستها اختلفت من باحث لآخر، فكل كانت له زاوية خاصة به انطلق منها فمنهم من قام بدراستها من الجانب الشكلي ووصف البنى اللغوية والوقو ف على أشكالها الظاهرة بعيدا عن السياق، ومنهم من اهتم بدراسة الجانب التواصلي لها،وقد تمثّل هذا الاتجاه الأخير في مناهج كثيرة لعلّ أبرزها اللسانيات التداولية التي تعد علما جديدا للتواصل، تجاوز ت المستو ى الصور ي إلى مستو ى أبعد، مستو ى يدر س الظواهر اللغوية في الاستعمال ضمن سياقات ومقامات مختلفة ، وبذلك جاءت تسميتها بعلم الاستعمال اللغو ي .

إ نّ البحث في المعنى من أهمقضايا الدراسات اللغوية الحديثة، لأنّه عنصر أساسي في التحليل اللغو ي، فالدراسات اللغوية بعامة تبحث عن المعنى، وتعد التداولية أحد الاتجاهات اللغوية التي تبحث في الاستعمالات المختلفة له وهو ما نجده في الدراسات اللغوية العر بية القديمة وخاصة عند الأصوليين، الذينكانوا من أكثر الطوائف عناية بدراسة المعنى، لأنّه من الأركان الأساسية في استنباط الأحكام الشرعية، ويعتمد عليه في البحث عن الأدلة، لذلك كانت لهم نظرةميّزة له تتسم بالإحاطة والشمولية من حيث البحث في أساليب أدائه، لذلك جاءت دراستي محاولة لربط العلاقة بين التداولية وأصول الفقه وهي دراسة انبثقت من عدة إشكالات شغلت فكر ي هي:

- هل يمكن أ ن أتوصل إلى بعض ملامح التداولية في الدراسات العربية القديمة؟.

- هل توجد علاقة بين أصول الفقه والتداولية؟.

– ما الملامح التداولية التي يحتويها كتاب بدائع الفوائد؟.

وسعيا للإجابة عن هذه التساؤلات جاء بحثنا موسوما بـ " ملامح التداولية عند علماء أصول الفقه بدائع الفوائد لابن قيم الجوزية أنموذجا ".

يعود سبب اختيارنا لهذا الموضوع إلى:

– الرغبة في الخو ض في غمار هذا الموضوع اللساني الحديث .

– إلقاء الضوء على الدر س اللغو ي عند الأصوليين ولاسيما عند ابن القيم من خلال كتابه بدائع الفوائد من منظور لساني حديث، كونه من أهم مؤلفات ابن قيم الجوزية التي جمع فيها كثيرا من قضايا علم اللغة و النحو وعلم الأصول والفقه والتفسير والكلام .

وقد ابتدأ هذا البحث بمقدمة ثم مدخل وفصلين، فالمدخل خصص للحديث عن تعريف أصول الفقه، موضوعه، استمداداته، اللغة والقصد عند الأصوليين .

أمّا الفصل الأول فكان تحت عنوا ن " التداولية النشأة والتطور"، وقد تضمن ثلاثة مباحث تناولنا في الأول مفهوم التداولية لغة واصطلاحا، نشأتها، مهامها، ومجالاتها، أمّا الثاني فكان حول مباحثها وهي الأفعال الكلامية، الحجاج، الملفوظية، أمّا المبحث الثالث فتحدثنا فيه عن علاقة التداولية ببعض العلوم منها: اللسانيات البنيوية، تحليل الخطاب، علم الدلالة، أصول الفقه.

والفصل الثاني وهو فصل تطبيقي فقد تضمّ ن مبحثين، تناولنا في الأول التعريف بابن قيم الجوزية، وكتاب بدائع الفوائد، أمّا المبحث الثاني فخصّ ص لإبراز ملامح التداولية التي ورد ت في كتاب بدائع الفوائد وهي: المتكلم والمخاط ب، الخطاب، أسلو ب الاستثناء، أسلو ب الشرط

الأمر والنهي، صيغ العقود والعهود، السياق، القرينة، القصد، الإعرا ب، الحقيقة والمجاز الحذ ف، التقديم والتأخير ، الوصل والفصل.

وبعد هذه الفصول خلص البحث إلى خاتمة تناولت أهم النتائج المتوصل إليها.

ولقد كان لطبيعة الموضوع المدرو س الاعتماد على المنهج الوصفيالتحليلي للإجابة عم ّا طرح والكشف عن ملامح التداولية في بدائع الفوائد .

واستعن ّا في هذا البحث على مجوعة من المصادر و المراجع أهمها: التداولية اليوم علم جديد في التواصل لآن روبول وجاك موشلار، التداولية من أوستين إلى غوفمان لفيليب بلانشيه التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التر ا ث اللساني العربي لمسعود صحراو ي، كما قادناالبحث إلى الاطّلاع على بعض المصنّ فات الأصولية منها : الإحكام في أصول الأحكام للآمد ي، التبصرة في أصول الفقه للفيروز آباد ي الشيراز ي، المعجم الجامع للتعريفات الأصولية لزياد محمد احميدا ن .

وقد اعترضتنا جملة من الصعوبات نذكر منها :

– عدم توفر الكتب التي تختص بهذا النوع من الدراسات الحديثة خصوصا في كتاب بدائع الفوائد.

– قلة الدراسات التطبيقية التداولية في الدراسات الأصولية .

– صعوبة أصول الفقه لتعقد مسائله .

وفي الأخير نقدّ م بجزيل الشكر والعرفان إلى الأستاذ " الجيلالي جقال " الذ ي ساعدني في هذا البحث بتوجيهاته السديدة وأفكاره الصائبةوأسأل الله التوفيق والسّ داد في القول والعمل .

مدخل

1.تعريف أصول الفقه:

في عهد النبي صلّى الله عليه وسلم لم يكن الصحابة في حاجة إلى معرفة قواعد علم أصول الفقه، ولم تكنهناك ضرورة تدعوه عليه الصلاة و السلام إلى وضع قواعد وأسس يسير عليها في تشريعاته، فإذا وقع ما يقتضي تشريعا في قضية مأوحى الله عز ّ وجل إلى رسوله بآية فيها حكم ما أراد معرفته من أحكام، وكان الصحابة على دراية بأسباب النزول والظرو ف التي قيلت فيها الأحاديث، كما شاهدوا مزاولته عليه الصلاة والسلام للفتو ـ في الوقائع العارضة والأحدا ث الجاريةفلم ّ ا انقضى عهد النبوة والصحابة والتابعين رضوا ن الله عليهم ودخلت أجناس مختلفة إلى الأمصار الإسلامية، كما وقعت حواد ث للمسلمين لم تكن موجودة في عهده عليه الصلاة والسلام ولا يوجد فيها نص، فاستلزم الأمر إيجاد حكم لهذه القضايا والمستجدا ت فاهتد ـ بذلك العلماء إلى وضع علم أصول الفقه.

ويعد الإمام **محمد بن إدريس الشافعي** (ت 204هـ)، أول من وضع قواعد هذا العلم من خلال مصنّفه،الذ ي يعدّ الأول في هذا المجال هو كتاب" الرسالة"، فقد وضع فيه قواعد لفهم النصو ص القرآنية والسنّة، كما أشار إلى طر ق تخصيص الدلالة وتعميمها يقول الدكتور **علي سامي النشار**: يّجمع مؤرخوا علم الأصول على أ نأّو ّ ل محاولة لوضع مباحث الأصول كعلم نجدها عند الشافعي،وأنّه لم يكن قبل هذا ثمة محاولات لوضع منهج أصولي عام يحدد للفقيه الطرائق التي يجب أ ن يسلكها في استنباط الأحكام"[1]، ويقول أيضا الإمام **ابن حنبل** (ت285هـ): " لم نكن نعر ف العموم والخصو ص حتى ورد الشافعي"[2]،ثم ّ توالى التأليف بعد ذلك في أصول الفقه.

[1]- عبد الجليل منقر: علم الدلالة أصوله ومباحثه في التر ا ث العربي، اتحاد الكتاب العر ب، دمشق، 2001، ص112.

[2]- المرجع نفسه، ص112.

ينظر علماء أصول الفقه إلى تعريف هذا العلم من زاويتين هما:

1.أنّه مركب إضافي من كلمتين أصول وفقه.

2.أنّه علم مستقل له أبحاث قائمة بذاتها.

1.الأصول:

أ. لغة:

الأصول جمع أصل وهو " الشيء أسفله، وأساس الحائط و(استأصل) الشيء، ثبت أصله وقو يثم كثر حتّى قيل: أصل كل شيء ما يستند وجود ذلك الشيء إليه، فالأب أصل الولد والنهر أصل للجدول"[1]، فالأصل في اللغة هو أساس الشيء.

ب. اصطلاحا:

يطلق الأصل على ما له فرعلأن ّ الفرع لا ينشأ إلاّ عن أصللهم ّ ا في الفقه فيعني المناهج التي تبيّن الطريق الذ ي يلزمه الفقيه في استخراج الأحكام من أدلتها، ويرتب هذه الأدلة من حيث قوتها"[2] .

[1]– أحمد بن محمد الفيومي: المصباح المنير، تح: عبد العظيم الشناو ي، دار المعار ف، النيل، القاهرة، ط2، ص16.

[2]– محمد عبد الرحمن الحجوج: الأصول اللغوية في كتاب الخصائص لابن جنّي اصطلاحا و استكمالا، دار جليس الزمان عمان، ط1، 2012، ص17.

2.الفقه :

أ. لغة:

هو" فهم الشيء قال ابن فارس:وكل علم لشيء فهو فِقه، والفقه على لسان حملة الشرع علم خاصوفقِه فقَها من لبب تعب إذا علم وفقُه بالضم مثله، وقيل بالضم إذا صار الفقه له سجية"[1] ، فالفقه في اللغة يعني الفهم،أ نّ هناك من العلماء من يفر ّ ق بين الفقه والفهم يقول **ابن القيم** (ت 751هـ): " والفقه أخص من الفهم، وهو فهم مراد المتكلم من كلامه وهذا قدر ز ائد على مجرد وضع اللفظ في اللغة،وبحسب تفاو ت مراتب الناس في هذا تتفاو ت مراتبهم في الفقه والعلم"[2]ومن ثم ّ فإن ّ الفقه يتضمن الفهم .

ب. اصطلاحا:

في الاصطلاح الديني هو " العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسب من أدلتها التفصيلية"[3] أ ي:أنّ هالعلم الذ ي يبيّ ن أفعال المكلفين، ومعرفة أحكامها من واجب وحرام، ومستحب ومكروه ومباح، أو هو" معرفة النفس ما لها وما عليها"[4] .

3.أصول الفقه :

أصوللفقه من العلوم التي عم ّ نفعها، وعظمت فائدتها، فمن خلالهتمكّ ن المجتهدون من استثمار نصو ص الشريعة، واستنبطوا الأحكام عن أدلتها التفصيلية على أكمل وجه، وقد عرفه

---

[1]– أحمد بن محمد الفيومي: المصباح المنير، ص479.

[2]– محمد بن حمود الوائلي: القواعد الفقهية تاريخها وأثرها في اللغة، مطابع الرحاب، المدينة المنورة، ط1، 1987، ص07 .08

[3]– محمد أسعد النادر ي: فقه اللغة مناهله ومسائله، المكتبة العصرية، بيرو ت، لبنان، 2009، ص08.

[4]– زياد محمد احميدا ن: المعجم الجامع للتعريفات الأصولية، مؤسسة الرسالة، بيرو ت، لبنان، ط1، 2006، ص80.

الزركشي(ت794هـ) بقوله: "فأصول الفقه هو مجموع طرق الفقه من حيث أنّها على سبيل الإجمال، وكيفية الاستدلال بها، وحال المستدل بها[1] "، فهو العلم بالقواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام الشرعية من أدلتها التفصيلية، أي:أنّه مجموعة من القواعد التي يحتاج إليها الفقيه مثل: الأمر للوجوب،والنهي للتحريم من خلال استنباط الأحكام من الكتاب والسنّة والإجماع وكيفية الاستدلال بطرق الفقه، وذلك بمعرفة دلالات الألفاظلأنّ من دلالاتها العموم والخصوص،و الإطلاق والتقييد.

2. موضوعه:

يقول **الآمدي**(ت 631هـ) : "لمّا كانت مباحث الأصوليين في فهم علم الأصول لا تخرج عن أحوال الأدلة الموصلة إلى الأحكام الشرعية المبحوث عنها فيه، وأقسامها، واختلاف مراتبها، وكيفية استثمار الأحكام الشرعية عنها على وجه كلي، كانت هي موضوع علم الأصول"[2]، فموضوع علم أصول الفقه هو الأدلة الموصلة إلى الفقه من كتاب وسنّة وإجماع وقياس، فالأصولي يبحث في القياس وحجيته، والعام وما يقيّده، والأمر وما يدل وكون القرآن هو الدليل الشرعي على الأحكام فإنّ نصوصه التشريعية لم ترد على حال واحدة فمنها ما ورد على صيغة الأمر، ومنها ما ورد على صيغة العموم...

[1]- عبد الجليل منقور: علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي، ص161.

[2]- سيف الدين الآمدي: الإحكام في أصول الأحكام، تح: عبد الرزاق العفيفي، دار الصميعي، ج1، ط1، 2003، ص21.

3.استمداداته :

لابد لكل علم مصادر يستمد منها قواعده وأحكامه، وأصول الفقه مستمد من عدة علوم هي:

1. **علم أصول الدين أو علم الكلام:** فالعلم بالأدلة الإجمالية، وصحة الاستدلال بها مبني على معرفة الله تعالى والعلم بصدق الرسول عليه الصلاة و السلام.

2. **اللغة العربية** :وذلك بكل ما تتضمنه من علوم نحوية، ولغوية، وبلاغية، فالمصادر الأصلية لأصول الفقه هي الكتاب والسنّة وهما عربيان، وفهم الأدلة يقوم على فهم العربية يقول **الإمام الجويني:** "اعلم أنّ معظم الكلام في الأصول يتعلق بالألفاظ و المعاني، وأما الألفاظ فلا بدّ من الاعتناء بها، فإنّ الشريعة عربية، ولن يستكمل المرء خلال الاستقلال بالنظر في الشرع ما لم يكن رياناً من النحو و اللغة"[1] .

3. **الأحكام الشرعية:** تعد المعين الأول له، ويدخل في الأحكام الشرعية مصادرها، فيكون بذلك الكتاب والسنّة المصدر الأول لهذا العلم.

4.اللغة والقصد عند الأصوليين:

إنّ أهم ما يميّز الدرس الأصولي هو تضمّنه لجهود لغوية،ولعلّ السبب في ذلك هو الدراسة الدقيقة التي يقوم بها الأصوليون لمعرفة مقاصد الخطاب الشرعي الذي يعدّ الموضوع الرئيس لهم.

[1]– هادي فرحان أحمد الشجيري :الدراسات اللغوية و النحوية فيمؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية و أثرها في استنباط الأحكام الشرعية، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان، ط1، 2001، ص 43.

فأول ما تعتمد عليه دراسات الأصوليين هو اللغة بعد أ ن أدركوا الترابط بينها وبين النص الشرعي، كونها من أهم الوسائل التي تساعد على فهم النص القرآني فهمادقيقا و ارتباطها بالحكم وتطبيقه، وبذلك أصبحتاللغة في نظرهم لغة علمية تتحدد وتتضح بها الدلالة حتّى يتمكنوا من استنباط الأحكام الشرعية، واللغة العلمية حسب رأيهم " مثلها الأعلى تجريد الألفاظ من شوائب التشخيص، وتخليصها من آثار الانفعال التي علقت بها منذ الوضع الأول ثم تحديد دلالتها في نطاق الاصطلاح المتعار ف عليه بين أهل العلم"[1] .

لقد تعدد ت تعريفات الأصوليين للغةفعر ّفها **ابن الحاجب**(ت 646هـ) في مختصر الأصول بأنّها: " كل لفظ وضع لمعنى"[2]، وعرفها **جمال الدين الأسنو ي** (ت 772هـ) في منهاج شرح الأصول بأنّها: "عبارة عن الألفاظ الموضوعة للمعاني"[3] ، فقد ربطوا اللفظ بالمعنى وتنبّ هوا إلى علاقة اللفظ بمعناه لما ينتج عن ذلك من فهم المضمو ن، كو ن المعنى مرتبط بالأمر الديني.

وممّ ا يعد من اهتمامات الأصوليين معرفة قصد المتكلم، وأفردوا لذلك أبوابا في بحوثهم تناولوا فيه قصد الشارع وقصد المكلف (وهو قصد الخطاب في عمومه)[4]، فقصد الخطاب مرهو ن بتوجيه الدلالة، وبذلك كان اهتمامهم بمضمو ن الخطاب لا بشكلهلأنّ استنباط الأحكام الشرعية من الخطاب متوقف على فهم المقصود فلم يكتفوا " بسطحية الخطاب الشرعي للتدليل على المعنىاوإنّما البحث في قرائن توصل إلى المعنى الخفي والباطني حتّى ينتفي التعارض

[1]– طاهر سليمان حمودة: ابن قيم الجوزية جهوده في الدر س اللغو ي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، مصر، 1976 ص171.

[2]– أحمد عبد الغفار: التصور اللغو ي عند علماء أصول الفقه، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1996، ص40.

[3]– مها محمد فوز ي معاذ: الأنثروبولوجيا اللغوية دار المعر فة الجامعية، الإسكندرية، 2009، ص22.

[4]– أحمد عبد الغفار: التصور اللغو ي عند علماء أصول الفقه، ص113.

المزعوم بين العقل و النص"[1]، يقول **ابن القيم:** " من عر ف مراد المتكلم بدليل من الأدلة وجب اتّباع مراده والألفاظ لم تقصد لذواتهاوإنّما هي أدلة يستدل بها على مراد المتكلم"[2]، فمعرفة مقصود اللفظ لا يكو ن إلا من خلال استعمالهوبذلك فإن ّ السياق هو الذ ي يحدد دلالته وجاء في البرهان " دلالة السياقفإنّها ترشد إلى تبيين المجمل و القطع بعدم احتمال غير المراد وتخصيص العام و تنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظره و غالط في مناظراته"[3]وعليه فإن ّ القرائن تعد مرجعا يعود إليه الأصوليو ن لمعرفة قصد المتكلم لأنّها: " أمر يشير إلى المطلو ب"[4]، وقد انعكس هذا الاهتمام بالقصد على ضبط دلالات الألفاظ، فقسموا الألفاظ من حيث الوضوح إلى الواضح و الغامض و هذا الأخير ينقسم بدوره إلى متشابه ومشكل ومجمل وخفي، و الواضح ينقسم إلى ظاهر ونصومفسّر و محكم، ومن حيث الوضع هناك العام و الخاص و المتشابه، ومن حيث الاستعمال إلى حقيقة ومجاز .

---

[1]– عبد الجليل منقور:النص و التأويل دراسة دلالية في الفكر المعرفي التراثي، ديوا ن المطبوعات، بن عكنو ن، الجزائر 2010، ص20.

[2]– طاهر سليمان حمودة: ابن القيم و جهوده في الدر س اللغو ي، ص183.

[3]– فاضل صالح السامرائي: الجملة العربية والمعنى، دار ابن حزم، بيرو ت، لبنان، ط1، 2000، ص65.

[4]– محمد محمد يونس علي: علم التخاط ب الإسلامي دراسة لسانية لمناهج علماء الأصول في فهم النص، دار المدار الإسلامي، بيرو ت، لبنان، ط1، 2006، ص65.

الفصل الأول:

التداولية النشأة والتطور

1. التداولية المفهوم والنشأة.
2. مباحثها.
3. علاقتها ببعض العلوم.

I. التداولية المفهوم والنشأة:

1. مفهوم التداولية:

أ. لغة :

لقد اتّفقت معظم المعاجم اللغوية على أ نّ الجذر اللغو ي للتداولية هو [ل َ] فقد ورد في لسان العر ب لابن منظور" دول و الدولة: العقبة في المال والحر ب سواء، وقيل: الدُّولة بالضم في المال،والدَّولة بالفتح في الحر ب وقيل: هما سواء فيهما يضمان ويفتحان.

وقال أبو عبيدة: الدُّلة بالضم اسم للشيء الذ ي يُ تداول به بعينه، والدولة بالفتح الفعل قال الزجاج: الدولة اسم الشيء الذ ي يتداول، والدولة الفعل الانتقال من حال إلى حال.

ودالت الأيام أ ي: دار ت واللّه يداولها بين الناس، وتداولته الأيد ي: أخذته هذه مرة وهذه مرة"[1].

وجاء في أساس البلاغة " دول: دالت له الدولة، ودالت الأيام بكذا، وأدال الله بني فلان من عدوهم: جعل الكرة لهم عليه.

والله يداول الأيام بين الناس مرة لهم ومرة عليهم والدهر دول وعقب ونو َ ب، وتداولوا الشيء بينهم، والماشي يداول بين قدميه: يراوح بينهما"[2] .

---

[1]– أبو الفضل جمال الدين ابن منظور: لسان العر ب، تح: عبد الله علي الكبير، دار المعار ف، القاهرة، ج1، ط1 ص 1455، 1456.

[2]– جار الله محمود الزمخشر ي: أساس البلاغة، تح: محمد باسل عيو ن السود، دار الكتب العلمية، بيرو ت، لبنان، ج1، ط1 1998، ص303.

وورد أيضا في صحاح العربية "يقال: صار الفيء دولة بينهم يتداولونه، يكو ن مرة لهذا ومرة لهذا، والجمع دولات ودول"[1] .

وقد ورد هذا المصطلح في القرآ ن الكريم في قوله تعالى: ﴿ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب﴾[2]، أ ي كي لايكو ن الفيء شيئا يتداوله الأغنياء بينهم دو ن الفقراء، وقوله تعالى: ﴿وتلك الأيام نداولها بين الناس﴾[3] بمعنى داول الله الأيام بين الناس: أدارها وصرفها.

إ نّ الملاحظ على المعاجم العربية أنّها لم تخرج في دلالتها على الجذر[دول] عن معنى الانتقال والتحول والتبدل، سواء تعلق بانتقال ملكية المال من شخص لآخر، أومن حالة إلى أخر ى، أوتناقل الحديث وتبادل الآراء.

ب. اصطلاحا:

إ نّ تقديم تعريف شامل للتداولية أمر صعب، ذلك نأّ ها تتداخل مع كثير من العلوم، فكل مبدأ من مبادئها انبثق من مصدر معّ ين، بالإضافة إلى تعدد الترجمات العربية للمصطلح الأجنبيpragmatique * فقيل: البراغماتية، الوظيفية، علم التخاط ب، السياقية، التخاطبية

[1]– إسماعيل بن حماد الجوهر ي: تاج اللغة وصحاح العربية، تح: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيرو ت، لبنان ج4، ط4، 1990، ص1700.

[2]– سورة الحشر: الآية [07].

[3]– سورة آل عمرا ن: الآية [140].

*– البراغماتية pragmatique تعنى بدراسة الظواهر اللغوية أثناء الاستعمال، أما pragmatisme فيعني بها الفلسفة النفعية الذرائعية، وهي مذهب أمريكي يهتم بالفائدة العملية لفكرة ما.

وقد وضع الباحث طه عبد الرحمن التداوليات مقابلا للمصطلح pragmatique سنة1970م[1] مما جعل مفهومها مرتبط بمجال تخصص كل باحث لذلك سنكتفي بذكر أهم التعريفات.

تعود كلمة التداولية في أصلها الأجنبي pragmatique إلى الكلمة اللاتينية pragmaticus والتي يعود استعمالها إلى عام 1440 م، ومبناها على الجذر pragma ومعناها الفعل action[2]، وكانت له عدة مدلولات في مختلف الميادين إلى أ ن انتقل إلى الميدا ن العلمي، وصار ت تدل على كل ماله علاقة بالفعل والعمل.

يعود الاستعمال الأول لمصطلح التداولية في الثقافة الغربية إلى الفيلسو ف الأمريكي " **شالز موريس Charles Morris**"، وذلك في مقال كتبه سنة 1938م بيّ ن فيه أهم الاختصاصات التي تعالج اللغة (علم التراكيب، علم الدلالة، التداولية)، وكانت هذه الأخيرة تُعنى" بالعلاقات بين العلامات و مستخدميها"[3]فمن هذا التعريف يتبين لنا أ نّ التداولية عند موريس قد تجاوز ت المجال اللساني لتصبح جزء ً من السمياء.

في حين يعرفها" **سيفزserez** " بأنها: " الدراسة التي تندرج ضمن اللسانيات، ويهتم أكثر باستعمال اللغة في التواصل"[4]، فالتداولية إذا تهتم باللغة من الجانب التواصلي، وليست "علما

[1]– باديس لهويمل : مظاهر التداولية في مفتاح العلوم للسكاكي، عالم الكتب الحديث، الأرد ن، ط1، 2014، ص14.

[2]– نوار ي سعودي أبو زيد: في تداولية الخطاب الأدبي المباد ئو الإجراء، بيت الحكمة، الجزائر، ط1، 2009، ص18.

[3]– آن روبول وجاك موشلار: التداولية اليوم علم جديد في التواصل، تر: سيف الدين دغفو س، دار الطليعة، بيرو ت، لبنان ط1، 2003، ص29.

[4]– فيليب بلانشيه: التداولية من أوستين إلى غوفمان، تر: صابر الحباشة، دار الحوار، اللاذقية، سوريا، ط1، 2007 ص19.

لغويا محضا بالمعنى التقليد ي، علما يكتفي بوصف وتفسير البنى اللغوية، ويتوقف عند حدودها وأشكالها الظاهرة،ولكنّ ها علم جديد في التواصل يدر س الظواهر اللغوية في مجال الاستعمال"[1].

كما تهتم التداولية بمقاصد المتكلم، والبحث في أغوار المعاني، والوقو ف على المعاني التي يريد المتكلم إيصالها إلى السامع عن طريق رسالته التي قد تتعد د المعنى السطحي لذلك فهي " فرع من علم اللغة يبحث في كيفية اكتشاف السامع مقاصد المتكلم، أو هو دراسة معنى المتكلم، فقول القائل: أنا عطشان مثلا قد يعني احضر لي كوبا من الماء وليس من اللازم أ ن يكو ن إخبار بأنّ ه عطشان، فالمتكلم كثيرا ما يعني أكثر مما تقوله كلماته"[2]، أو يمكن القول بأنّ ها: " دراسة كيفية إيصال أكثر مما يقال"[3] .

ونجد بعض تعريفاتها ارتبط ت بالسياق، كونها تدر س اللغة في مختلف السياقات التي يتحدد قصد المتكلم بها فقيل بأنّ ها: " نسق معرفي استدلالي عام، يعالج الملفوظات ضمن سياقاتها التلّفظية والخطابات ضمن أحوالها التخاطبية"[4] .

فمن التعريفات السابقة للتداولية يتبيّ ن لنا رغم تعددها واختلاف وجهات نظر أصحابها فإنّ ها لا تخرج عن كونها دراسة اللغة في الاستعمال، ومراعاة مختلف السياقات والطبقات المقامية ويمكن القول أ ن أقر ب وأوجز تعريف لها هو" دراسة اللغة في الاستعمال أوفي التواصل،لأنّ ه يشير إلى أ نّ المعنى ليس شيئا متأصلا في الكلمات وحدها، ولا يرتبط بالمتكلم وحده، ولا

---

[1]– مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال الكلامية >> في التر اث اللساني العربي دار الطليعة، بيرو ت، لبنان، ط 1، 2005، ص29.

[2]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، دار المعرفة، الإسكندرية، مصر، 2002، ص12، 13.

[3]– جورج يول: التداولية، تر: قصي العتابي، الدار العربية للعلوم، بيرو ت، لبنان، ط1، 2010، ص19.

[4]– حافظ إسماعيل علو ي: = = = = = = = = = = 2، 2014، ص32.

السامع وحده، فصناعة المعنى تتمثل في تداول negotiation اللغة بين المتكلم والسامع في سياق محدد (ماد ي، واجتماعي، ولغو ي) وصولا إلى المعنى الكامن في كلام ما"[1] .

2. نشأة التداولية:

تعد التداولية اتجاها جديدا في دراسة اللغة أثناء الاستعمال غير أ ن ّ هذا الاتجاه يمكن = = = =التحليلية، التي تعد أحد الاتجاهات الرئيسية في فلسفة اللغة، هذا الاتجاه الذ ي حاول تغيير مهمة الفلسفة، فقط ارتبط ظهوره بالفكرة القائلة: " ل ّ المشكلات الفلسفية نابعة من اللغة، ومن الاستعمال السيء للغة، إ ذ ّ اللغة الطبيعية مصدر الخطأ وسوء الفهم"[2] لكن هذه الفكرة عرفت عدة تحولات إلى أ ن أد د إلى اعتماد اللغة العادية في التحليل.

لقد ظهر هذا التيار بمفهومه العلمي الصارم في العقد الثاني من القر ن العشرين في فيينا بالنمسا على يد الفيلسو ف الألماني" **غوتلو بفريجه Gottlob Frege** "(1847-1925م) في كتابه أسس علم الحساب[3] غير أ ن ّ التحليل كمبدأ أو كإجراء علمي كان قديما قدم الفلسفة باعتباره منهجا كان موجودا منذ سقراط إلى أ ن طرأ على الفلسفة ما بلغ حد ّ الثورة التي عرفت بالفلسفة التحليلية، حيث تقوم هذه الفلسفة على إعادة صياغة الإشكالات الفلسفية بناء على

---

[1]- محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص171.

[2]- الزواو ي بغورة : الفلسفة واللغة نقد << المنعط ف اللغو ي >> في الفلسفة المعاصرة، دار الطليعة، بيرو ت، لبنان، ط1 2005، ص202.

[3]- مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال الكلامية >> في التر ا ث اللساني العربي ص18.

أساس علمي يتمثل في اللغة، واستدراكها لما أهملته الفلسفة القديمة للغات الطبيعية، وقد انقسم هذا التيار إلى ثلاثة فروع واتجاهات كبر د هي[1] :

- الوضعانية المنطقية positivisme logique بزعامة كارناب.
- الظاهراتية اللغوية phénoménologie du langage بزعامة هوسرل.
- فلسفة اللغة العادية philosophie du langage ordinaire بزعامة فيتغنشتاين.

إ نّ هذه التيارا ت الثلاثة ليست ذا ت منهج تداولي في دراسة اللغة ما عدا تيار فلسفة اللغة العادية، فالتيار الأول اهتم باللغة الصوريةواتّخاذها بديلا عن اللغات الطبيعية، أما الظاهراتية فهي " دراسة جواهرالأمور إذ ّها العودة إلى جواهر الوجود"[2]، فهي تدر س اللغة في إطارها الوجود ي، أ ي:الوجود السابق للغة و اللاحق لهاغير أ نّ هذا التيار جاء بمبدأ إجرائي مفيد في اللسانيات التداولية هو مبدأ القصدية intentionnalité[3] .

إ نّ أهم التجديدا ت التي جاء بها الفيلسو ف النمساو ي" **غوتلو بفريجه Gottlob Frege**" هي تمييزه بين اللغة العلمية ولغة التواصل، فالأولى تكو ن أحادية المعنى صريحة بينما الثانية تكو ن متعددة المعاني،كما مي ّز بين المعنى والمرجع، فالمرجع هو" الموضوع ذاته الذ ي نتكلم

[1]– حافظ إسماعيل علو ي: التداوليات علم استعمال اللغة، ص 36، 37.

[2]– إبراهيم أحمد: أنطولوجيا اللغة مارتن هيدجر، الدار العربية للعلوم، بيرو ت، لبنان، ط1، 2008، ص49.

[3]– مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال اللغوية >> في التر ا ث اللساني العربي ص23.

عنه بوساطة تعبير لساني"[1]، بالإضافة إلى تمييزه مفهوميا ووظيفيا بين اسم العلم والاسم المحمول، ويتجلى هذا التمييز في النقاط التالية[2] :

- وظيفة اسم العلم هي دلالته على شيء فرد ي معيّن في حين أ نّ الوظيفة الأساسية للمحمول تتمثل في دلالته على مجموعة من الخصائص التي تسند إلى اسم العلم.
- اسم العلم معناه تام لا يحتاج إلى غيره ليتم معناه،بينما اسم المحمول لا بدّ له من اسم العلم حتى يكو ن معناه تام.
- اسم العلم لا يقبل التبعيض، فلا نقول: بعض محمد، وكل محمد،كما أنّها تصبح ليس لها معنى إذا دخلت عليه، أما الاسم المحمول فيبقى محافظا على معناه رغم دخولها عليه كقولنا: كل متعلم، بعض الناس...

وقد سار الفيلسو ف النمساو ي" **لودفيغ فيتغنشتاين l.wittgestin** "(1889−1951م) على در ب"**غوتلو بفريجه Gottlob Frege**"، إذ قام بانتقاد الوضعانية المنطقية، التي تدرس اللغات الصورية وأسّس فلسفة اللغة العادية – أحد تيارا ت الفلسفة التحليلية –إذ أنّه اهتم باللغة العادية، وهي اللغة التي يتكلمها الإنسان العاد ي في حياته اليومية يقول: "إنّني حين أتكلم عن (كلمات وعبارا ت...الخ) فينبغي أ ن أتكلم عن لغة الحياة اليومية"[3]،وكان ير ى أ نّ طبيعة اللغة تكمن فيأنّها ألعاب وقانونها الاستعمال، وأهم ما يميّ ز ما ذهب إليه هو بحثه في المعنى، الذ ي ير ى بأنّه غير محدود والذ ي ينظر إليه في استعماله في السياقات المختلفة في الحياة اليومية

---

[1]– نعمان بوقرة: = = = = = = = = = = = = = ══
الأرد ن، ط2، 2010، ص136.

[2]– ينظر: مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال اللغوية >> في الترا ث اللساني العربي، ص19.

[3]– صلاح إسماعيل علو ي: التحليل اللغو ي عند مدرسة أكسفورد، دار التنوير، بيرو ت، لبنان، ط 1، 1993، ص103.

وأنّه لحل مشكلات الفلسفةلابدّ من الانطلاق من تحليل اللغة العادية في جانبها الاستعمالي لأنّها: " المصباح السحر ي الذ ي يفتح مغاليق الفلسفة[1] "وكان يعتقد أ نّ سبب الخلاف بين الفلاسفة يعود إلى سوء فهم اللغة.

= " **فيتغنشتاين Wittgestin** " لم يكتسب مكانته الحقيقية إلاّ بعدما تبناه مجموعة من الفلاسفة المنتمين لجامعة" **أكسفورد oxford** " أمثال: "**جو ن أوستين jhon Oustin** " و"**جو ن سيرل Jhon searl**"، و"**بول غرايس Paule Grice**"المتأثر ين بالتجديد الفلسفي الذ ي جاء به" **فريجه Frege** "الذ ي ير د أ نّ : " فهم الإنسان لذاته ولعالمه يرتكز في المقام الأول على اللغة[2] "، فقد كان هؤلاء من رواد مدرسة فلسفة اللغة الطبيعية، وجميعهم اهتم " بطريقة توصيل معنى اللغة الإنسانية الطبيعية من خلال إبلاغ مرسل رسالة إلى مستقبل يفسرها، وكان هذا من صميم عملهم، وهو من صميم التداولية أيضا"[3] .

3. مهام التداولية:

يمكن أ ن نلخص مهام التداولية في النقاط الآتية:

- دراسة اللغة عند استعمالها في الطبقات المقامية المختلفة، باعتبارها " كلاما محددا صادرا عن متكلم محدد، وموجها إلى مخاط ب محدد بلفظ محدد، في مقام تواصلي محدد لتحقيق غرض تواصلي محدد"[4] .

---

[1]– حافظ إسماعيل علو ي: التداوليات علم استعمال اللغة، ص37.

[2]– نور الدين أجعيط: = = = = = = = = 1، 2012، ص65.

[3]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص09، 10.

[4]– مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال اللغوية >> في التر ا ث اللساني العربي ص26.

- شرح أسباب أفضلية التواصل غير المباشر وغير الحرفي، أ ي الضمني على التواصل الحرفي المباشر.
- شرح كيفية جريان العمليات الاستدلالية في معالجة الملفوظات.

أما من وجهة نظر" **فان ديك van dijk** "فمهام التداولية تتضمن دراسة شروط نجاح العبارا ت وصياغة شروط ملائمة الفعل لإنجاز العبارة ، ومد د ملاءمة كل ذلك لبنية الخطاب ونظامه يقول عن أحد مهام التداولية: " أ ن تتيح صياغة شروط نجاح إنجاز العبارة، وبيان أ ي جهة يمكن بها أ ن يكو ن مثل هذا الإنجاز عنصرا في اتجاه مجر د الفعل المتداخل الإنجاز الذ ي يصبح بدوره مقبولا أو مرفوضا عند فاعل آخر وبهذا الاعتبار فإن ّ المهمة الثانية تقوم على صياغة مباد ئ تتضمن اتجاهات مجار ي فعل الكلام المتداخل الإنجاز، الذ ي ينبغي أ ن يستوفي في إنجاز العبارة حتى تصبح ناجحة،والمهمة الثالثة أن ّه لما كانت معطيات التجربة متاحة بأوسع ما تكو ن في صورة العبارة فقط، يجب أ ن تكو ن من الواضح في التداولية كيف تترابط شروط نجاح العبارة كفعل إنجاز ي، وكمباد ئ فعل مشترك الإنجاز التواصلي مع بنية الخطاب وتأويله"[1] .

4. مجالات التداولية :

لم ّا كان مجال البحث في التداولية شديد الاتّساع،فقد أخذ ت تظهر لها فروع يتميّز كل منها عن الآخر وهي[2]:

[1]– باديس لهويمل: التداولية والبلاغة العربية، مجلة المخبر، أبحاث في اللغة والأد ب الجزائر ي، الجزائر، العدد07، 2011 ص 08، 09 .

[2]– أحمد محمود نحلة : آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص15.

- **التداولية الاجتماعية:** التي تهتم بدراسة شرائط الاستعمال اللغو ي المستنبطة من السياق الاجتماعي.
- **التداولية اللغوية:** تدر س الاستعمال اللغو ي من وجهة نظر تركيبيةstructural ، وهي بذلك تنطلق من اتجاه مقابل للتداولية الاجتماعية، فإذا كانت هذه تنطلق من السياق الاجتماعي إلى التركيب اللغو يفإن ّ تلك تنطلق من التركيب اللغو ي إلى السياق الاجتماعي الذ ي تستخدم فيه.
- **التداولية التطبيقية:** وهي تعنى بمشكلات التواصل في المواقف المختلفة، وبخاصة حين يكو ن للاتصال في موقف بعينه نتائج خطيرة كالاستشارة الطبية جلسات المحاكمة.
- **التداولية العامة:** وهي التي تعنى بدراسة الأسس التي تقوم عليها استعمال اللغة استعمالا اتصاليا.

II. مباحثها:

1. الأفعال الكلامية:

كانت بداية تطور اللسانيات التداولية متمثلة في نظرية الأفعال الكلامية، التي جاء بها "**جو ن أوستين jhon oustin** " (1911-1960م) سنة 1955م، عندما ألقى محاضرا ت "**ويليام جايمس William James** "،غير أن ّه في البداية لم يكن يفكر في تأسيس اختصاص لسانيوا ،إن ّما تأسيس اختصاص فلسفي هو" فلسفة اللغة "بيد أ ن ّ تلك المحاضرا ت أصبحت "بوتقة اللسانيات التداولية"[1] .

[1]- آ ن روبول وجاك موشلار: التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص28.

لقد كان هد ف" **أوستين Austin** " هو الرد على الفلسفة الوضعية المنطقية positivisme logiqueالذين نظروا إلى اللغة على أنّ ها وسيلة لوصف الوقائع في العالم الخارجي بجمل إخبارية يمكن الحكم عليها بمعيار الصد ق إ ن طابقت الواقع، وبمعيار الكذ ب إ ن لم تطابقه، وهو ما أطلق عليه" **أوستين Austin** " بالمغالطة الوصفية"[1]، فكانت انطلاقته من ملاحظة مفادها أ نّ الكثير من الجمل لا تصف وقائع العالم الخارجي فقطو إ نّ ما يمكنها أ ن تفعل أيضا، مثل: نط ق" نعم أقبل" في مراسم الزواج، يعني حدو ث عقد زواج بين رجل وامرأة أو قول الرجل لزوجته: أنت طالق فعند النط ق بها لا تنشئ قولا إ نّ ما تؤد ي فعلا وهو فعل الطلاق.

تقوم نظرية "**أوستين Austin**على فكرة أنّ نا عندما نتكلم فإنّ نا نقوم بأفعال أو أحدا ث، وهي ما تعر ف بالفعل الكلامي يقول: إ نّ اللغة نشاط وعمل ينجز أ ي أ نّ المتكلم لا يخبر ولا يبلغ فحسب بل إنّ ه يفعل أ ي يعمل، يقوم بنشاط مدعم بنيةقصد يريد المتكلم تحقيقه جر اء تلفّظه بقول من الأقوال"[2]ويقصد بالفعل الكلامي أ نّ التحد ث بلغة ما يعني تحقيق فعل لغو ي أو أكثر بمجرد التّلفظ بألفاظ تلك اللغة، بمعنى أ نّ كل ملفوظ ينهض على نظام شكلي دلالي إنجاز ي تأثير يوفضلا عن ذلك يعدّ نشاطا ماديا نحويا يتوسل أفعالا قولية acte locutoire لتحقيق أغرا ض إنجازية acte illocutoire (...)، غايات تأثيرية acte perlocutoire تفضي ردود فعل المتلقي"[3] .

[1]– جو ن لاينز: اللغة والمعنى والسياق، تر: عباس صاد ق، دار الشؤو ن الثقافية العامة، بغداد، ط1، 1987، ص191.

[2]– خولة طالب الإبراهيمي: مباد ئ في اللسانيات، دار القصبة، الجزائر، ط2، 2006، ص161.

[3]–باديس لهويمل: مظاهر التداولية في مفتاح العلوم للسكاكي، ص21.

ميّز " **أوستين Austin** " في باد ئ الأمر بين نوعين من الأفعال هما:

1. أفعال إخبارية constative : وهي أفعال تصف وقائع العالم الخارجي، وتكو ن صادقة أوكاذبة.

2. أفعال أدائية performative : ينجز بها في ظرو ف ملائمة، ولا توصف بصد ق ولا كذ ب بل تكو ن موفقة وغير موفقة[1]، ويدخل فيها التسمية، والوصفية، والاعتذار، والرهان والنصح والوعد، يقول" **أوستين Austin** " عنها: يُبدو واضحا أ نّ النط ق بهذه العبارا ت ليس لوصف فعلكما يقال عن أنّي أنط ق الكلمات لأقوم بالفعل أو لأصرح أنّي أعمل ذلك الشيء، بل لفعل الشيء أصلا"[2]، فميزة هذه الأفعال حسب" **أوستين Austin** "أنّها: " لا تصف ولا تخبر، ولا تزعم شيئا على الإطلاق، وهي ليست صادقة أوكاذبة"[3]، ولتحقيق هذه الأفعال وضع" **أوستين Austin** " شروطا لها حتى تكو ن موفقة هي:

الشروط التكوينية[4] :

- وجود إجراء عرفيمقبول وله أثر معيّن كالزواج أو الطلاق.
- أ ن يتضمن الإجراء نط ق كلمات محددة ينط ق بها أناس معينو ن في ظرو ف معينة .
- أ ن يكو ن الناس مؤهلين لتنفيذ هذا الإجراء.
- أ ن يكو ن التنفيذ صحيحا وكاملا .

---

[1]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص43.

[2]– جو ن إ ي جوزيف وآخرو ن: أعلام الفكر اللغو ي التقليد ي الغربي في القر ن العشرين، تر: أحمد شاكر الكلابي، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيرو ت، لبنان، ط1، 2006، ص156.

[3]– زبيله كريمر: اللغة والفعل الكلامي والاتصال مواقف خاصة بالنظرية اللغوية في القر ن العشرين، تر: سعيد حسن بحير ي مكتبة زهراء الشر ق، القاهر، ط1، 2011، ص190.

[4]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، 44.

الشروط القياسية[1] :

- أ ن يكو ن المشارك في الإجراء صادقا في أفكاره، ومشاعره و نواياه.
- أ ن يلزم بما يلزم به نفسه.

أدرك" **أوستين Austin** أ نّ التمييز بين الأفعال الإخبارية والأدائية غير حاسم لأنّ الكثير من الأفعال الإخبارية يقوم بوظيفة أدائية وأ نّ ما تنطبق عليه شروط الأفعال الأدائية ليست منها قائلا أ نّ : " شروط النجاح والإخفاق لا يمكن أ ن تسر ي على الأدائيات فقط، بل تسر ي على الإخباريات أيضا، ومن جانب آخر ليس للتفريق بين صاد ق وكاذ ب وز ن بالنسبة للمنطوقات الأدائية أيضا"[2] وبذلك ذهب إلى أ نّ الفعل الكلامي مركب من ثلاثة أفعال تعد جوانب مختلفة لفعل كلامي واحد وهي :

1. **الفعل القولي** acte locutoire : وهو" فعل التلفظ بجملة تفيد معنى انطلاقا من معاني ألفاظها"[3]، إنّه بعبارة أخر د فعل قول شيء ما.

2. **الفعل الإنجاز ي** acte illocutoire : وهو" العمل الذ ي يتحقق نتيجة قولنا شيئا ما"[4] ويكو ن فعل أمر، أو استفهام، أو طلب، أو تعجب، أو نداء...إنّه فعل ينجز عندما نقول شيئا ما وهذا الفعل لايكو ن محققا سطحيا في الجملة .

---

[1]– نعمان بوقرة : اللسانيات اتجاهاتها وقضاياها الراهنة، = = = = = 1، 2009، ص186.

[2]– جوتس هنره لانج : مدخل إلى نظرية الفعل الكلامي، تر: سعيد حسن بحير ي، مكتبة زهراء الشر ق، القاهرة، ط1، 2012 ص87.

[3]– عبد المجيد جحفة : مدخل إلى علم الدلالة الحديثة، دار توبقال، الدار البيضاء، المغر ب، ط1، 2000، ص30.

[4]– فيليب بلانشيه : التداولية من أوستين إلى غوفمان، ص32.

3. **الفعل الناتج عن القول** acte perlocutoire: ويعني" التسبب في نشوء آثار في المشاعر و الفكر"[1]، ومن بين تلك الآثار مثلا: الإقناع، الإرشاد، الإزعاج، التضليل.

وقد لاحظ" **أوستين Austin**أ"نّ الفعل القولي لا ينعقد الكلام إلاّ بهلم ّ ا الفعل التأثير ي فليس لازمالأن ّ بعض الأفعال ليس لها تأثير في السامع، وبذلك اهتم بالفعل الإنجاز ي حتى أصبحت نظريته تعر ف بالنظرية الإنجازية، أو نظرية القو د المتضمنة في القول la force illocutoire.

وضع" **أوستين Austin** " خمسة أصناف للأفعال الكلامية هي:

1. **أفعال القرار(الحكميات)** les verdictifs : تتمثل في حكم يصدره قاض أو حكم"[2]، فهو يتعلق بالأفعال التي ترتبط بالأحكام وتشمل على سبيل المثال: أفعال التبرئة، الإدانة، الحكم التقديرا ت، المراسم....

2. **أفعال التنفيذ** les exercitifs: تشمل" أفعالا محملة بقرارا ت في كيفية التصر ف"[3]، مثل: الأوامر، النصائح، الطلب، التوصية، الصفح... ويتأسس التمييز بينها وبين الصنف الأول في كو ن التنفيذيات هي أعمال تنفيذ الأحكام،لكنّ ها ليست في حدّ ذاتها حكميات .

---

[1]– مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال اللغوية >> في التر ا ث اللساني العربي ص42.

[2]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص46.

[3]– قدور عمرا ن: = = = = = = = = = = ط1، 2012، ص60.

3. **أفعال الوعد** les permissifs إ ذ ّ الوعديات " تلزم المتكلم بالقيام بتصر ف بطريقة ما"[1] فهي تشمل الأفعال التي تشكل التزاما للمتكلم مثل: الاعترا ف، الإقرار، الوعد، التعاقد، الموافقة القسم...

4. **الأفعال السلوكية** les comportatifs : تضم الأفعال التي تتضمن موقفا يُ تخذ في مقام محدد"[2] أ يـ أذ ّها تتمثل فيما يكو ن رد فعل لحد ث ما كالتهنئة، الاعتذار، التوبيخ، الشكر التعزية .

5. **أفعال العر ض** les expositifs: تستخدم لإيضاح وجهة النظر أو بيان الرأ ي"[3]، فهي تتمثل فيما يستخدم لأجل الإيضاح، وتضم الاستشهاد، النفي، الإنكار، الإثبات..

إ ذ ّ ما قدمه" **أوستين Austin** " في نظرية أفعال الكلام لم يكن كافيا، لكن عمله كان وراء العديد من الأبحاث التي جاءت بعده في مجال الأفعال.

نظرية الأفعال الكلامية عند" سيرل Searl ":

لقد كان" **لجو ن سيرل jhon Searl** " المولود سنة 1932م الفضل في تطوير نظرية أستاذه خاصة ما يتعلق بالفعل الإنجاز ي، ويتمثل إسهامه الرئيسي في التمييز داخل الجملة بين ما يتصل بالعمل المتضمن في حد ذاته وهو ما يسميه اسم " القوة المتضمنة في القول"، وما يتصل بمضمو ن العمل وهو ما يسميه اسم" المحتو ى القضو ي[4] "، فمثلا قولك: " أعد ك أ ن أحضر غدا" يمثل القوة المتضمنة في القول، و" أحضر غدا " هو المحتو ى القضو ي، وقد أعاد

[1]– فيليب بلانشيه: التداولية من أوستين إلى غوفمان، ص62.

[2]– قدور عمرا ن: البعد التداولي والحجاجي في الخطاب القرآني، ص60.

[3]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص46.

[4]– آ ن روبول وجاك موشلار: التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ص33.

صياغة الشروط التكوينية (الملاءمة) التي صاغها" **أوستين Austin** " وجعلها أربعة شروط هي:

1. شروط المحتو ـ القضو ية contenue propositionnelle: لا بد أ ن تكو ن للكلام معنى قضو ي يقوم على مرجع ومتحد ث به (خبر)[1]؛ و المحتو ـ القضو ي يعني المعنى الحرفي الأصلي للجملة.

2. الشرط التمهيد ي préparatoire: يتحقق" بقدرة المنجز على إنجاز الفعل لحظة الفعل"[2] لكن لا يكو ن واضحا لد ـ الطرفين أ نّ الإنجاز سيكو ن أم لا.

3. شروط الإخلاص sincertive: يتحقق حين" يكو ن المتكلم مخلصا في أداء الفعل"[3] فالمتكلم لا يقول غير ما يعتقد و لا يزعم القدرة على فعل ما لا يستطيع.

4. **الشرط الأساسي** essentielle: " محاولة المتكلم التأثير في السامع لينجز الفعل"[4] .

كما استطاع أ ن يميّز بين الأفعال الإنجازية المباشرة direct، التي تحتو ي على علامات الفعل المقصود في القول نفسه، والأفعال الإنجازية غير المباشرة indirect، التي تخالف مراد المتكلم و تحتاج إلى تأويل لإظهار قصدها الإنجاز ي،و أعاد تقسيم الأفعال الكلامية التي اقترحها " **أوستين Austin** "،قسّمها إلى أربعة أنواع هي[5] :

---

[1]– نعمان بوقرة: اللسانيات اتجاهاتها وقضاياها الراهنة، ص188.

[2]– المرجع نفسه، ص188.

[3]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص48.

[4]– المرجع نفسه ، ص48.

[5]– محمود طلحة : مباد ئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين، عالم = = = = 1 2014، ص75.

1. **فعل القول:** وهو التلفظ بكلمات أو جمل.

2. **الفعل القضو ي:** وهو فعل الإحالة والحمل على قضية ما، ويعادل هذا ما يسمى بالتركيب الإسناد ي بين موضوع ومحمول، فالحمل متعلق بالمسند، والإحالة متعلقة بالمسند إليه.

3. **الفعل المتضمن في القول:** كالإثبات، أو الوعد، أو الاستفهام، أو الأمر.

4. **الفعل الناتج عن القول:** وهو الأثر الناتج عن التلفظ بالفعل.

اقترح" **سيرل Searl** " في كتابه " المعنى والعبارة " معايير صريحة لوضع تصنيفية مقبولة للأفعال اللغوية هي[1] :

1. الغاية من الفعل .

2. اتجاه المطابقة بين العلامات اللغوية والعالم الخارجي .

3.الحالة النفسية المعبّ ر عنها مثل: اليقين، الرغبة، الحسرة.

4. كثافة الاستثمار في تقديم اللاقول .

5. وضعية المتخاطبين .

6. الطريقة التي يربط بها القول بالمصالح الشخصية للمتخاطبين .

7. العلاقة ببقية الخطاب مثل: أرد، أعترض .

[1]– ينظر: فيليب بلا نشيه: التداولية من أوستين إلى غوفمان، ص 64، 65.

8. المحتو ـ القضو ي المحدد بوسم صريح للقوة اللاقولية، والاختلاف بين عرض وتوقع يقوم على أساس واسمات تحدد الماضي والمستقبل على سبيل المثال.

9. إمكانية أو عدم إمكانية إنجاز العمل بطريقة أخر ـ سو ـ اللغة.

10. الحاجة أو عدم الحاجة إلى مؤسسة غير لغوية.

11. وجود أو عدم وجود استعمال إنشائي للفعل اللاّقولي .

12. أسلو ب إنجاز العمل اللغو ي (إذ "أذاع" و "باح" لا يختلفان في الهد ف ولا في المحتو ـ بل في طريقة إنجاز العمل).

صنّف" **سيرل Searl** " تبعا لهذه المعايير الاثني عشر الأفعال الكلامية إلى خمسة أصناف هي:

1. **الإخباريات (التقريريات)** assertives: والغرض الإنجاز ي فيها هو" وصف المتكلم واقعة معيّنة من خلال قضية، وأفعال هذا الصنف كلها تحمل الصد ق و الكذ ب، واتجاه المطابقة من الكلمات إلى العالم الواقعي"[1] .

2. **الوعديات (الالتزامات)** commissives: وغرضها الإنجاز ي هو" جعل المتكلم ملتزما بإنجاز عمل، حيث يطابق العالم الكلمات وقد أخذ سيرل هذا القسم من أوستين"[2]، فالغرض

[1]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، 49.

[2]– فيليب بلانشيه: التداولية من أوستين إلى غوفمان، ص66.

منها التزام المتكلم بالقيام بشيء ما في المستقبل، فمن أمثلتها: أعد، ألتزم أتعهد، وشرط الصد ق فيها هو القصد[1].

3. **التوجيهات (الأمريات)** directives : وغرضها الإنجاز ي " محاولة المتكلم توجيه المخاط ب إلى فعل شيء ما"[2]، واتجاه المطابقة يكو ن من العالم إلى الكلمات وشرط الإخلاص فيها يتمثل في الرغبة الصادقة [3]، ويدخل في هذا الصنف الأمر، النصح، التشجيع...

4. **التعبيريات (البوحيات)** expressives : وغرضها الإنجاز ي هو " التعبير عن الموقف النفسي"[4]، والتعبيريات تخلو من اتجاه المطابقة، فالمتكلم لا يحاول أ ن يجعل الكلمات مطابقة للواقع و لا العالم مطابق للكلمات، ويدخل فيها الشكر، الاعتذار، التهنئة...

5. **الإعلانيات (الإيقاعيات)** declaratives : والهد ف منها إحدا ث واقعة، والسمة المميزة لها أ نّ : " أداءها الناجح يتمثل في مطابقة محتواها القضو ي للعالم الخارجي، فإذا أديت فعل إعلان الحر ب أداء ناجحا فالحر ب معلنة"[5]، واتجاه المطابقة فيها قد يكو ن من الكلمات إلى العالم وقد يكو ن من العالم إلى الكلمات .

---

[1]– محمود طلحة: مباد ئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين، ص77.

[2]– محمد مدور: نظرية الأفعال الكلامية بين التر ا ث العربي والمناهج الحديثة دراسة تداولية، مجلة الواحات للبحو ث والدراسات، غرداية، الجزائر، العدد16، 2012، ص50.

[3]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص50.

[4]– محمد مدور: نظرية الأفعال الكلامية بين التر ا ث العربي والمناهج الحديثة دراسة تداولية، ص50.

[5]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص50.

2. الحجاج:

1. الحجاج في اللغة:

إنّ الحجاج باعتباره آلية تداولية هو موضوع نظرية الحجاج في اللغة، هذه النظرية التي تعود إلى اللغوي الفرنسي" **أوزوالد ديكرو Oswald Ducrot** "، الذي وضع أسسها منذ سنة 1973 [1]، وقد ألّف في هذا المجال كتاب " الحجاج في اللغة " l'argumentation de la langue، الذي شاركه فيه" **جان كلود أنسكومبر jean claud anscombre** "، وقد تحدثا فيه عن حجاج لساني باعتباره فعلا لغويا، وقد شكلت نظرية الأفعال الكلامية التي وضع أسسها " **أوستين Austin** " و" **سيرل Searl** "والتي ربطا فيها القول بالفعل منطلقا **لديكرو Ducrot** في بناء نظريته الحجاجية، حيث قام بتطويرها وأضاف إليها فعلين لغويين هما:" فعل الحجاج وفعل الاقتضاء"[2]، ففعل الحجاج يقوم على" الدفاع عن اعتراض أو أطروحة بواسطة الحجج، أو عرض وجهة معارضة مصاحبة بحجج"[3]، فهو يفرضعلى المخاطب نتيجة معيّنة إذ يمثل الاتجاه الذي يسير عليه الحوار بينما يتمثل الاقتضاء فيما ينقله المتكلم إلى المتلقي بشكل غير صريح (ضمني)،وقد بيّن" **ديكرو Ducrot** أنّ كل قول يحتوي على فعل إقناعي باعتبار أنّ الحجاج مراد فللفعل[4].

---

[1]– قدور عمران: البعد التداولي والحجاجي في الخطاب القرآني، ص29.

[2]– زكريا السرتي: = = = = = = = = = = = 1، 2014، ص48.

[3]–عبد الجليل العشراوي: = = = = = = = = = = =1، 2012، ص11.

[4]– نور الدين بوزناشة: الحجاج في الدرس اللغوي الغربي، مجلة علوم إنسانية، سطيف، الجزائر، العدد 44، 2010 ص12.

نظرية الحجاج في اللغة هي نظرية لسانية " تهتم بالوسائل اللغوية وبإمكانات اللغات الطبيعية التي يتوفر عليها المتكلم، وذلك بقصد توجيه الخطاب وجهة ما تمكنه من تحقيق بعض الأهدا ف الحجاجية"[1]والتي تنطلق من الفكرة التي مؤدّ اها أنّ نا نتكلم عامة بقصد التأثير"[2]، فالحجاج عند" **ديكرو Ducrot** " وزميله متأصل في اللغة وهو سمة جوهرية فيها أ ذ ّ اللغة حجاجية في أصلها، فكل قول بالنسبة لهما هو قول حجاجي، يوجه المخاط ب نحو نتيجة معيّ نة أو يصرفه عنها.

الحجاج في اللغة هو" بيان ما يتضمنه القول من قوة حجاجية، تمثل مكونا أساسيا لاينفصل عن معناه، يجعل المتكلم في اللحظة التي يتكلم فيها يوجه قوله وجهة حجاجية"[3] فالمتكلم يجعل من قول ما حجة لقول آخر، بغرض التأثير في الطر ف الآخر، وتوجيهه إلى وجهة معيّ نة أو تحويل وجهته عنها، فاللغة ليست وظيفتها مقترنة على التواصل ونقل المعلوماتوا إ ذ ّ ما تؤد ي أيضا وظيفة حجاجية، وذلك من خلال بنية أقوالها، التي تتمثل في الملفوظات وما تؤديه من إقناع و تأثير، وهذا ما أشار إليه "**جان ميشال أدام Jean Michel Adam**" إلى اعتبار" الوظيفة الحجاجية وظيفة سابعة من وظائف اللغة، إضافة إلى الوظائف الست التي اقترحها رومان جاكبسو ن"[4] .

---

[1]– قدور عمرا ن: البعد التداولي والحجاجي في الخطاب القرآني ، ص29.

[2]– صابر الحباشة: التداولية والحجاج مداخل ونصو ص، صفحات، دمشق، سوريا، ط1، 2008، ص50.

[3]– محمد سالم محمد الأمين الطلبة: الحجاج في البلاغة المعاصرة بحث في بلاغة النقد المعاصر، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيرو ت، لبنان، ط1، 2008، ص192.

[4]– محمود طلحة : = = = = = = = = = = = = = = = 1 2012، ص103.

تقوم نظرية" **ديكرو Ducrot** " الحجاجية على ثلاثة مباد ئ هي[1] :

1. الوظيفة الأساسية للغة هي الحجاج.

2. المكو ن الحجاجي في المعنى الأساسي، والمكو ن الإخبار ي ثانو ي.

3. عدم الفصل بين الدلاليات والتداوليات، والدعوة إلى فرضية التداولية المدمجة.

كما تناول" **ديكرو Ducrot** " مفهوم الحجة التي يتوقف عليها الحجاج، هذا الأخير يقوم على حجج تؤد ي إلى نتيجة معيّ نة، فأنجع الحجاج هو ما "وفق في جعل حدّ ة الإذعان تقو د درجتها لد د السامعين بشكل يبعثهم على العمل المطلو ب بإنجازه أو الإمساك عنه، أو هو ما وفق على الأقل من جعلالسامعين مهيّ ئين لذلك العمل في اللحظة المناسبة"[2]، وذلك يتوقف على حسن اختيار المخاط ب للحجج المقنعة والمناسبة للسياق، والتي تمثل"عنصر دلالي يقدمه المتكلم لصالح عنصر دلالي آخر، والحجة قد ترد في هذا الإطار على شكل قول، أو فقرة، أو نص أو قد تكو ن مشهدا طبيعيا، أو سلوكا غير لفظي إلى غير ذلك، والحجة قد تكو ن ظاهرة أو مضمرة بحسب السياق"[3] .

---

[1]– سامية الدر يد ي : الحجاج في الشعر العربي القديم من الجاهلية إلى القر ن الثاني للهجرة بنيته وأساليبه، عالم الكتب = = = 1، 2008، ص55، 56.

[2]– أحمد أوالطو ف: بلاغة الخطاب الحكائي استراتيجيات الحجاج في كليلة ودمنة ، عا = = = = =ط1 2014، ص35.

[3]– زكريا السرتي: الحجاج في الخطاب السياسي المعاصر، ص59، 60.

تتميز الحجج بمجموعة من الخصائص نذكر منها[1] :

- **سياقية** إ ذ ّ الحجة التي يقدمها المتكلم قد تؤد ي إلى حجة أخر د، بحيث يمنحها السياق صبغة حجاجية.
- **نسبية** : إذ تحمل كل قوة حجاجيةمعي ّ نة، فقد يقدم المتكلم حجة ما يدافع بها عن قضية معي ّ نة، لكن في المقابل يستدل الخصم بحجة قوية وضعيفة تترتب بحسب قوتها.
- **قابلة للإبطال:** يمكن للحجة أ ذ ترفض بواسطة حجة أخر د أقو د منها.

2. **السلم الحجاجي:**

يعد السلم الحجاجي من المفاهيم الأساسية في النظرية الحجاجية، وهو نظام لترتيب الحجج حسب قوتها الحجاجية، بعد أ ذ لاحظ ديكروأ ذ ّ الأقوال الحجاجية ليست على درجة واحدة من القوة، بلإ ذ ّ هذه الحجج تتفاو ت فيما بينها ويكو ن الحكم عليها بالقوة أو الضعف، فالسلم الحجاجي هو" مجموعة غير فارغة من الأقوال مزودة بعلاقة تراتبية"[2]، ونظرية السلالم الحجاجية تنطلق من إقرار التلازم في عمل المحاجة بين قول الحجة (ق) ونتيجة (ن)"[3] فالتلازم هو أ ذ ّ الحجة لا يمكن القول عنها بأذ ّ ها حجة إلا إذا أضيفت إلى نتيجة، التي قد تكو ن صريحة أو ضمنية، ويرمز للسلم الحجاجي بالرمز الآتي:

[1]– نور الدين بوزناشة: الحجاج في الدر س اللغو ي الغربي، ص18، 19 .

[2]– نوار ي سعود ي أبو زيد: ممارسات في النقد واللسانيات، بيت الحكمة، الجزائر، ط1، 2012، ص153.

[3]– صابر الحباشة: التداولية والحجاج مداخل ونصو ص، ص21.

ن= النتيجة

"أ" و"ب" قولان أو حجتان.

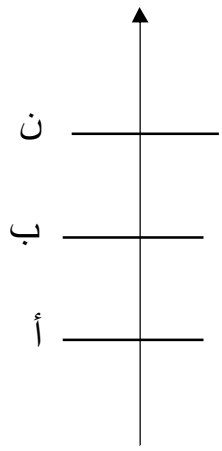

ويتميز السلم الحجاجي بميزتين هما[1] :

1. كل قول يرد في درجة ما من درجات السلم يكو ن القول الذ ي يعلوه دليلا أقو د ف "ب" أقو د حجاجيا من"أ".

2. إذا كان القول "أ" يؤد ي إلى النتيجة "ن" فإن ّ ذلك يعني بالضرورة أ ن ّ "ب" الذ ي يعلوه في السلم الحجاجي يؤد ي إليها ولكن العكس غير صحيح.

ولتوضيح ذلك لدينا المثال الآتي:

- حصل زيد على الليسانس.
- حصل زيد على الماجستير.
- حصل زيد على الدكتوراه.

فهذه الجمل تنتمي إلى السلم الحجاجي نفسه، فحصول زيد على الدكتوراه هو أعلى درجات السلم الحجاجي ونرمز له بمايلي:

[1]– سامية الدريد ي: الحجاج و الشعر العربي القديم من الجاهلية إلى القر ن الثاني للهجرة بنيته وأساليبه، ص255.

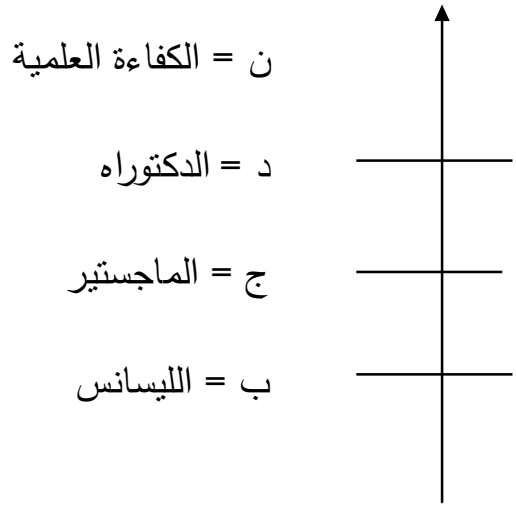

وللسلم الحجاجي ثلاثة قوانين تحكمه هي:

1. قانو ن النفي: مفاده" إذا كان قول ما "أ"مستخدما من قبل متكلم ما ليخدم نتيجة معيّ نةإن ّ نفيه (لا أ) سيكو ن حجة لصالح النتيجة المضادة"[1]، ومثال ذلك:

- زيد مجتهد، لقد نجح في الامتحان.
- زيد ليس مجتهدا،إذ ّه لم ينجح في الامتحان.

ومعنىذلك أ ن ّ "أ" في المثال الأول ينتمي إلى النتيجة "ن"، وفي المثال الثاني نفي "أ" (لا أ) ينتمي إلى النتيجة المضادة.

2. قانو ن القلب : ومفاده"إذا كان أحد القولين أقو ى من الآخر في الدليل على مدلول معيّ ن فإن ّ نقيض الثاني أقو ى من نقيض الأول في التدليل على نقيض المدلول"[2]حيث إ ن ّ الأقوال

[1]– قدور عمرا ن: البعد التداولي والحجاجي في الخطاب القرآني، ص35.

[2]– عبد الهاد ي بن ظافر الشهر ي: استراتيجيات الخطاب... مقاربة لغوية تداولية، دار الكتاب الجديد المتحدة، ليبيا، ط1 2004، ص504.

المنفية ترتب عكس الأقوال المثبتة، يـ أ ذ ّ الحجة التي تقع في أدنى السلم تعد من الحج الأقو ـ لتوضيح ذلك لدينا المثال الآتي:

- زيد لا يحترم والديه.
- زيد لا يحترم جيرانه.

فاحترامه لجيرانه يعد من أقو ـ الحجج على نبل أخلاقه، أم ّ ا احترام الوالدين فهو واجب، وأ ذ ّ نفي احترامه لوالديه يعد من أقو ـ الأدلة على عدم احترامه لجيرانه.

3.قانو ن الخفض: ومقتضاه إذا صد ق القول في مراتب معي ّ نة من السلم، فإن ّ نقيضه يصد ق في المراتب التي تقع تحتها"[1]، ومثال ذلك:

- الجو ليس باردا.

حيث يتم استبعاد التأويلات التي تر ـ أ ذ ّ البرد قار س، وتؤول إلى إذا لم يكن الجو باردا فهو دافئ أو حار.

3. العوامل والروابط الحجاجية:

إ ذ ّ اللغة ذا ت وظيفة حجاجية، لذلك فهي تتضمن روابط وعوامل حجاجية، والتي تعد من بين اهتمامات" **ديكرو Ducrot** " لما لها من دور في فهم الخطاب، وقد مي ّ ز بين نوعين من المكونات اللغوية التي تحقق الوظيفة الحجاجية " فالنوع الأول فهو ما يربط بين الأقوال من عناصر نحوية مثل أدوا ت الاستئناف (كالواو، الفاء، لكن، إذا...الخ) وهو ما يسميها بالروابط الحجاجية، أم ّ ا النوع الثاني فهو ما يكو ن داخل القول الواحد من عناصر تدخل على الإسناد

[1]– عبد الهاد ي بن ظافر الشهر ي: استراتيجيات الخطاب... مقاربة لغوية تداولية، ص501، 502.

مثل (منذ) الظرفية و(تقريبا) و(على الأقل)...الخ، وهو يسميها عوامل حجاجية"[1]، فالروابط الحجاجية هي التي تربط بين قولين أو حجتين، ومن بين هذه الروابط: حتى، بل لأن ّ ، إذا لكن، لاسيما... أما العوامل الحجاجية فهي لا تربط بين الحجج إ ذ ّما" تقوم بحصر وتقييد الإمكانات الحجاجية التي تكو ن لقول ما"[2] .

3. الملفوظية:

1التلفظ l'énonciation:

تعد الملفوظية من الاتجاهات الجديدة في دراسة اللغة، حيث تطور ت مع" **بنفنيست Binveniste**" وتابعيه، بعد تطوير الثنائية التي جاء بها" **سوسير Saussure** "(1857-1913) (اللسان الكلام)، باعتبارأ ن ّ اللسانيات السوسيرية " لسانيات غير ملفوظية"[3]، وقد انبنى هذا الاتجاه أو التصور الجديدللظاهرة اللغوية إلى اعتبار أ ن ّ اللغة ليست بثابتة و لا مستقرة في أذهان الجماعة اللغوية،ولكن ّها نشاط كلامي أو فعالية كلامية"[4]، وبذلك لم يعد الكلام عنصرا ثانويا إ ذ ّما أصبح أساسا لتحليل الخطاب.

ير د" **بنفنيست Binveniste** "(1902-1976)أ ن ّ عملية التلفظ هي" وضع اللغة في حركة بمقتضى فعل فرد ي في الاستعمال"[5]؛ فالتلفظ يمثل النشاط الكلامي الذ ي يقوم به المتكلم

---

[1]– محمد سالم محمد الأمين الطلبة: الحجاج في البلاغة المعاصرة بحث في بلاغة النقد المعاصر، ص 195.

[2]– أبو بكر العزاو ي: الخطاب والحجاج، مؤسسة الرحاب الحديثة، بيرو ت، لبنان، ط1، 2010 ، ص56.

[3]– إيمان زردومي: الحجاج في النص القرآني سورة ة الأنبياء أنموذجا، مذكرة مقدم لنيل شهادة الماجستير في اللغة العربية جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012، 2013، ص54.

[4]– زكريا السرتي: الحجاج في الخطاب القرآني، ص94.

[5]–كاترين فو ف وبيارلي قوفيك: مباد ئ في قضايا اللسانيات المعاصرة، تع: المنصف عاشور، ديوا ن المطبوعات الجامعية، بن عكنو ن، الجزائر، 1984، ص134.

باعتباره ممارسا للغة، وهو فعل ذاتي في استعمال اللغة، مرتبط بمقاصد الاستعمال والمقامات التي يجر ي فيها.

التّلفظ هو الأساس الذ ي بنى عليه" **أوستين Austin** " نظرية الأفعال الكلامية لأنّ المتكلم من خلاله ينجز فعلا لغويا، وهو النشاط الرئيس الذ ي يمنح استعمال اللغة طابعها التداولي[1]، ويبيّن دلالات الملفوظات .

ويدخل في تكوين عملية التّلفظ: المتلفظ باعتباره طرفا في العملية التلفظية أو صاحب الخطاب و المتلقي بوصفه طرفا ثانيا واللغة المستعملة،والملفوظ وهو نتاج فعل التّلفظ، وقناة التلفظ المتمثلة في الوسيلة التي استعملها المتكلم لإيصال ملفوظه إلى المتلقي، وتتعلق أيضا عملية التّلفظ بالظرو ف التي تحقق العملية وهي المكان والزمان.

2.الملفوظ: l'énonce:

يعد الملفوظ نتاج (résultat)فعل التّلفظ،و هو " نتاج إجرائي وعملي، لساني واجتماعي"[2] ويكو ن الملفوظ مستقلا عن الذا ت التي أنجزته،وكثيرا ما يوضع كمقابل للجملة من الناحية التركيبية باعتبارها نوعا من الملفوظ، وبذلك يعدّ الملفوظ "وحدة اتّصالية تبليغية أولية ومتوالية لغوية ذا ت معنى وتامة من حيث التركيب"[3]غير أ نّ الجملة لا يحتاج في تكوينها إلى سياق وا إنّما نكتفي بالقواعد النحوية، بينما يكو ن الملفوظفي سياق معيّن، حيث يتحدد بالظرو ف الحقيقية التي يرد فيها التّلفظ ويتم تأويله حسب السياق الذ ي ورد فيه، وهو" سياق اجتماعي أو

---

[1]– عبد الهاد ي بن ظافر الشهر ي: استراتيجيات الخطاب... مقاربة لغوية تداولية، ص27.

[2]– قدور عمرا ن: البعد التداولي والحجاجي في الخطاب القرآني، ص14.

[3]– دومينيك ما نقونو: المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب، تر: محمد يحياتن، الدار العربية للعلوم، بيرو ت، لبنان، ط1 2008، ص52.

نفسي دائما"[1]، فلا يمكننا تحديد معنى الملفوظ خارج علاقته بالإطار المعطى؛ إذ ّما لابد من معرفة السياق الذ ي يمنح "المعطيات التي تمكّن من رفع الغمو ض عن الملفوظات"[2] فالملفوظ يؤول بالنظر إلى سياق إنتاجه .

III. علاقة التداولية ببعض العلوم:

1.التداولية واللسانيات البنيوية:

حصر " **سوسير Saussure** "موضوع الدراسة في اللغة دو ن الكلام، وتعد التداولية مكملة للبنيوية لأن ّها تهتم بالكلام فاللغة تختلف عن الكلام في أن ّها: " شيء يمكن دراسته بصورة مستقلة"[3]، كما تكمن العلاقة بين اللسانيات والتداوليةفي أ ن ّ موضوع دراسة كل منهما هو اللغة إلاّ أ ن ّ طريقة دراستها مختلفة عند كل منهما.

فاللسانيات التداولية تعد من أهم الاتّجاهات اللغوية التي ظهر ت في الدر س اللساني الحديث تبحث عن حل العديد من المشكلات اللغوية التي أهملتها اللسانيات يقول" **كارناب karnab**" في وصف التداوليةبأن ّها: " قاعدة اللسانيات، وأساسها المتين الذ ي تستند إليه"[4] .

فالتداولية مكملة للسانيات البنيوية، فإذا كانت هذه الأخيرة تقتصر على دراسة اللغة دراسة شكلية صوريةفإن ّ التداولية تدر س اللغة أثناء استعمالها في السياقات والمقامات المختلفة و العناية بأقطاب العملية التواصليةوبذلك يمكن القول بأن ّ التداولية: " استطالة للسانيات نحو

---

[1]– قدور عمرا ن: البعد التداولي والحجاجي في الخطاب القرآني، ص12.

[2]– المرجع نفسه، ص15.

[3]– فرديناند دو سوسير: علم اللغة العام ، تر: يوئيل يوسف عزيز، دار الكتب، بغداد، العرا ق، 1988، ص33.

[4]– نوار ي سعود ي أبو زيد: في تداولية الخطاب الأدبي المباد ئ والإجراء، ص21.

جانب ألمح إليهبنفنيست وأسماه لسانيات التلفّظ، والذ ي ينتقل بموجبه من ثنائية اللغة والكلام إلى ثنائية الملفوظ"[1] .

2. التداولية وتحليل الخطاب:

يعد الخطاب " كل تعبير لغو ي أيا كان حجمه أنتج في مقام معيّ ن قصد القيام بغرض تواصلي معيّ ن"[2]،وحدّ ه" **بنفنيست Binveniste**"بأنّ ه: " كل ملفوظ يفترض متكلما ومستمعا وعند الأول هد ف التأثير في الثاني بطريقة ما"[3]، فالخطاب ليس مجرد سلسلة من الجمل،وإ نّما يهتم بالظرو ف المقامية للعملية التواصلية التي تقتضي متكلما ومستمعا.

وكما سبق وأشرنا فإنّ التداولية تهتم باستعمال اللغة في التواصل بين المتخاطبين،وبذلك فإنّ التداخل بين التداولية وتحليل الخطاب يكمن في دراسة الخطاب باعتباره" تواصلا إنسانيا"[4] كما دخلت مفاهيم التداولية في تحليل الخطاب ولسانيات النص انطلاقا من الملفوظ والتلفّظ والفعل الكلامي، والسياق والمقام التواصلي الذ ي جر د فيه الخطاب، وتعد الدراسات التي قدّمها مجموعة من اللسانيين في أبحاث التلفّظ مثل إميل بنفنيست، وأنطوا ن كوليولي، و ميخائيل باختيش، كما تعد أبحاث ديكرو O. Ducrot، وبول غرايس p.Grice في قوانين الخطاب من أهم ما قدّمته التداولية هذا إضافة إلى أبحاث الحجاج ابتداء من البلاغة الجديدة عند بيرلمان perelman[5] ".

---

[1]– نوار ي سعود ي أبو زيد: في تداولية الخطاب الأدبي المباد ئ والإجراء، ص21.

[2]– أحمد المتوكل: قضايا اللغة في اللسانيات الوظيفية بنية الخطاب من الجملة إلى النص، دار الأمان، الرباط، 2001 ص 16.

[3]– عبد الهاد ي بن ظافر الشهر ي: استراتيجيات الخطاب... مقاربة لغوية تداولية، ص37.

[4]– محمود طلحة: مباد ئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين، ص23.

[5]– محمود طلحة: تداولية الخطاب السرد ي دراسة تحليلية لوحي القلم للرافعي، ص25.

3. التداولية وعلم الدلالة:

يعر ف علم الدلالة بأنّه: " دراسة المعنى، أو العلم الذ ي يدر س المعنى، أو ذلك الفرع من علم اللغة الذ ي يتناول نظرية المعنى، أو ذلك الفرع الذ ي يدر س الشروط الواجب توافرها في الرمز حتّى تكو ن قادرا على حمل المعنى"[1]، فقد أجمعت هذهالتعريفات على أ نّ علم الدلالة يعنى بدراسة المعنى، وتعد التداولية " دراسة كل مظاهر المعنى من غير فصلها عن نظرية الدلالة"[2] وبذلك فإنّ تداخل التداولية بعلم الدلالة مردّه إلى أ نّ كل منهما يتناول المعنى[3].

4 التداولية و أصول الفقه :

إذا كانت التداولية من قضايا علم اللغة الحديثفإنّ مباحثها قد درست في التر اث اللغو ي العربي وا ٍ ن لم يؤصلوا لمصطلح التداولية، فقد قامت جهودهم على الأسس النظرية نفسها وا ٍ ن اختلفت مناهجهم ومصطلحاتهم و أهدافهم، ولم يقتصر الاهتمام بالتداولية على النحاة وعلماء البلاغة، بل اعتنى بها أيضا علماء الأصول، الذين تجاوز اهتمامهمالتصور الشكلي الذ ي قدّمه النحاة، الذين اهتموا بدراسة البنى اللغوية وا ٍ مهالهم للجوانب التخاطبية التي كانت من أولى اهتمامات الأصوليين وا ٍ دراكهم لمقاصد الكلام ومراعاة السياق، وبذلكقيل بأنّ : "علماء الأصول نحاة و زيادة"[4] .

تعد نظرية الأفعال الكلامية من أهم النظريات التي توصلت إليها التداوليةغير أ نّ هذه النظرية قد درست من طر ف علماء أصول الفقه ضمن ما يعر ف بنظرية الخبر و الإنشاء" وذلك

---

[1]– أحمد مختار عمر: علم الدلالة، عالم الكتب الحديث، القاهرة، ط5، 1998، ص11.

[2]– نور الدين أجعيط: تداوليات الخطاب السياسي، ص52.

[3]– نوار ي سعودي أبو زيد: في تداولية الخطاب الأدبي المباد ئ والإجراء، ص22.

[4]– محمد محمد يونس علي: مدخل إلى اللسانيات، دار الكتاب الجديد المتحدة، ليبيا، ط1، 2004، ص101.

في تحليلهم للنص الديني يقول **نجم الدين الكاتبي القزويني**(ت 739هـ): " والكلام التام إ ذ احتمل الصد ق و الكذب فهو الخبر والقضية وإ ذ لم يحتمل فهو الإنشاء"[1]، فالخبر هو ما يحتمل الصد ق والكذ ب و هو ما أشار إليه في موضع آخر قائلا: " اختلف الناس في انحصار الخبر في الصاد ق و الكاذ ب، فذهب الجمهور إلى أنّه منحصر فيهما، ثم اختلفوا فقال الأكثرو ن صدقه مطابقة حكمه للواقع وكذبه عدممطابقة حكمه له هذا هو المشهور و عليه التعويل"[2]

فالخبر إ ذ طابق الواقع يحكم عليه بالصد ق وإ ذ لم يطابقه يحكم عليه بالكذ ب وهي الفكرة نفسها التي تحد ث عنها **فخر الدين الراز ي**(ت 606هـ) في قوله: " فإن قيل:الخبر إمـ ّا أ ن يكو ن مطابقا للواقع أو لا فإن كان مطابقا للواقع لم يحتمل الكذ ب وإ ذ لم يكن مطابقا للواقع لم يحتمل الصد ق.يجب أ ن يقال الخبر ما صـ ُدِّقَ وكُذِّب"[3]أمـ ّا الإنشاء فلا يوصف بالصد ق ولا الكذ ب وقد أشار إلى ذلك **القرافي** في كتابه "الفرو ق "في التمييز بين الخبر و الإنشاء قائلا: "..و الوجه الثالث أ نّ الإنشاء لا يقبل التصديق و التكذيب، فلا يحسن أ ن يقال لمن قال لامرأته: أنت طالق ثلاثا صد ق و لا كذ ب إلاّ أ ن يريد به الإخبار عن طلاق امرأته، وكذلك لمن قال لعبده: أنت حر و غير ذلك من صيغ الإنشاءبخلاف الخبر فإنّه قابل للتصديقو التكذيب"[4]، ومن الأفعال الكلامية التي ربطوها بالأسلو ب الخبر ي ما لخصه **شهاب الدين القرافي** في قوله: " الشهادة خبر، والرواية خبر، والإقرار خبر، والمقدمة خبر، والنتيجة خبر"[5]، وهناك من أضاف الوعد

---

[1]– مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال الكلامية >> في التر ا ث اللساني العربي ص62.

[2]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص96.

[3]– مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال الكلامية >> في التر ا ث اللساني العربي ص60.

[4]– محمود طلحة: مباد ئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين، ص89.

[5]– مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال الكلامية >> في التر ا ث اللساني العربي ص134.

و الوعيد ويميّز **القرافي** بين الرواية و الشهادة فإذا كان المخبر عنه أمرا عاما فهو روايةأمّا إذا كان أمرا خاصا فهو شهادةكما أ نّ الرواية تكو ن في مقام غير رسمي، والشهادة تكو ن في مقام رسمي يتمثل في القضاء، وقد تتحول الشهادة إلى إنشاء فإذا قال الشاهد: "أشهد عند ك أيّها القاضي بكذا كان إنشاء ولو قال شهد ت (بصيغة الماضي) لم يكن إنشاء، وكل هذا بسبب الصيغة اللغوية التي تعبر عن فعل الشهادة"[1]، فالإنشاء في الشهادة بالمضارعوكذلك فرّ ق بين الدعو د و الإقرار فالدعو د تتعلق بالمخبِر على غيره بينما الإقرار يتعلق بالمخبِر وحده وما يلاحظ أيضا وجود شبه بين الشهادة والإقرارإلاّ أ نّ الشهادة تكو ن شهادة على الغير و الإقرار شهادة على النفسأمّا الوعدو الوعيد فقد اعتبرهما **القاضي عبد الجبار المعتزلي**(ت 415هـ) بأنّ كليهما من الأخباروقد صرّ ح أيضا **السيوطي**(ت911هـ)بأنّ : " من أقسام الخبر الوعد و الوعيد"[2]، وكما استنبطوا من ظاهرة الخبر أفعالا كلامية قاموا بنفس العمل مع ظاهرة الإنشاء فقد فرّ عوا عنها أفعالا كلامية جديدة بغرض فهم النصو ص الشرعية وما تقتضيه من أحكام ومن بين الأساليب الإنشائية:

1. الأمر والنهي:

لمّا كانت الأحكام الشرعية من أهم مواضيع البحث في أصول الفقه، وكانت هذه الأحكام إمّا أوامر يمتثل بها المكلفو ن أو نواهي يصرفو ن عنها، لذلك اهتم الأصوليو ن بفعلي الأمر و النهي باعتبارهما من الأفعال الإنجازية التي تندرج ضمن الإنشاء يقول **القرافي**: " الأوامر

[1]– محمد مدور: نظرية الأفعال الكلامية بين التراث العربي والمناهج الحديثة دراسة تداولية، ص7.

[2]– مسعود صحراوي: التداولية عند العلماء العرب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال الكلامية >> في التراث اللساني العربي ص144.

و النواهي إنشاءمتفق عليه في الجاهلية و الإسلامفإن ّ قول القائل "افعل" و"لا تفعل" يتبعه إلزام الفعل أو الترك ويترتب عليه ولا يحتمل التصديق و التكذيب"[1] .

اتّفق الأصوليو ن على أ نّ الأمر هو اسْتدعاء الفعل بالقول مم ّن هو دونه"[2]، أ ي طلب الفعل والمقصود بالفعل هو عمل الشيءأم ّ ا النهي فهو" القول الذ ي يستدعي به ترك الفعل ممن هو دونه"[3]، فالنهي هو طلب الترك على عكس الأمر الذ ي هو طلب الفعل، وقد أد ّ د البحث عن الصيغ الدالة على الأمر إلى معرفة المعاني الناتجة عن الصيغة وذلك باعتمادهم على مبدأين تداوليين هما: "السياق و القصد"[4]، فمعاني الأمر كثيرة تختلف حسب القصد المراد منه، أو السياق الذ ي ورد فيه في النص القرآنيوقد فر ّعوا من أسلوب الأمر أفعالا جديدة هي الإذ ن والند ب و الإباحة و التخيير، فكلّها يمكن إدراجها ضمن الأمريات السيرلية[5]، كما نظر الأصوليو ن أيضا في المعاني الناتجة عن صيغة النهي منها فعل التحريم، فعل الكراهية، فعل التنزيه، والفيصل بينهما هو الغرض المتضمن في القول.

---

[1]– محمود طلحة: مباد ئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين، ص92 .

[2]– سعد بن ناصر الشتر ي: شرح رسالة في أصول الفقه للحسن بن شهاب العكبر ي، كنوز إشبيليا، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 2007، ص134.

[3]– الفيروز آباد ي الشيراز ي: التبصرة في أصول الفقه، تح: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط1، 1980 ص97.

[4]– محمود طلحة: مباد ئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين، ص100.

[5]– مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال الكلامية >> في التر اث اللساني العربي ص159.

إ ذ ّ هذا التقسيم لمعاني الأمر و النهي قد يكو ن صالحا لمقابلة ما أسماه" **سيرل Searl**" بالأفعال اللغوية غير المباشرة، وهي الأفعال التي تحتكم إلى السياق اللغو ي في أداء المعاني المراد منها[1] .

وفي الحديث عن الأفعال المباشرة وغير المباشرة يفر ّ ق **الشاطبي**(ت790هـ) بين الأمر الصريح وغيرالصريح، و الأمر الصريح نوعان: أولهما مجرد من العلةأم ّ ا ثانيهما مبني على القصدية بحسب الاستقراء فمراعاة الجانب التداولي يتّضح من خلال مبدأ القصدية في النوع الثاني من الأمر الصريح، والذ ي يعد من أهم مباد ئ نظرية الأفعال الكلامية.

2. التعجب:

كانت عناية الأصوليين بصيغة التعجب كونها قول دال على فعل انفعاليوبذلك عر ّ ف بأن ّه: انفعال يحد ث في النفس عم ّ ا خفي سببه"[2]، وقد أضاف الأصوليو ن إلى فعل التعجب فعلا كلاميا آخر هو التعجيب، والذ ي يعني حمل المخاط ب على التعجب.

3. الاستفهام:

نجد في دراسة الأصوليين بأن ّ الاستفهام يطلق عليه البعض مصطلح الاستخبار، وهو "طلب من المخاط ب أ ن يخبرك عن شيء تريد معرفة خبره"[3] وما يميّز دراسة الأصوليين لهذه الظاهرة أن ّهم جعلوها تتردد بين الخبر والإنشاء نظرا للسياق وقصد المتكلمفهو إم ّ ا أ ن يكو ن

[1]– محمود طلحة: مباد ئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين، ص101.

[2]– مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال الكلامية >> في التر اث اللساني العربي ص160.

[3]– محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، ص103.

استفهاما خبريا إنكاريا وهو وارد للنفي، أو استفهاما تقريريا وهو وارد للإثبات، والاستفهام الإنشائي فمنه: التحذير، الطلب، النهي، التمني، الدعاء[1] .

4. صيغ العقود والعهود:

من الموضوعات التي اهتم بها الأصوليو كثيرا و قلّ ذلك عند اللغويين و النحاة " ألفاظ العقود و العهود "، فالقول الذ ي يحصل به الفعل يتجلى في هذه الألفاظ، والتي تتمثل في أقوال البيع، الشراء، الزواج، الوصية، الهبة... فهذه العقود يتحول فيهاالقول بمجرد التّلفظ به إلى فعل، وهي "عبارة عن صيغ كلامية مفيدة يحد ث من التّلفظ بها فعل اجتماعي وتواضعي"[2] .

فألفاظ العقود يمكن تصنيفها حسب المحدثين بالفعل الإيقاعي[3]لأنّ المتلفظ بها ير يد إيقاع فعل معيّن فقول المتكلم:" بعت " هو تنفيذ لعقد البيع، حيث يتم انتقال الملكية من البائع إلى المشتر ي فهي " تتسبب في تغيير وضع أو حالة الموضوع بموجب الإنجاز الناجح لها"[4] .

تخضع ألفاظ العقودو العهود لشروط توفيقية هي :" القصد ومبدأ التصريح"[5]، فإذا أخذنا مثلا فعل الطلاق فإنّه يتم بإجراءا ت تداولية تتجلى في مبدأين أساسيين هما:" مبدأ القصد أو (النية)ومبدأ الصراحة و الكناية "، يقول **ابن رشد:** " الطلاق يقع إذا كان بنية أو لفظ

---

[1]– نعمان بوقرة : ملامح التفكير التداولي البياني عند الأصوليين، بحو ث ودراسات إسلامية المعرفة، العدد 54، 2008 ص27.

[2]– محمود طلحة: مباد ئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين، ص79.

[3]– نعمان بوقرة: ملامح التفكير التداولي البياني عند الأصوليين، ص27.

[4]– نصيرة محمد غمار ي: النظرية التداولية عند الأصوليين دراسة في تفسير الراز ي، عا = = = = =ط1 2014، ص121.

[5]-نعمان بوقرة: ملامح التفكير التداولي البياني عند الأصوليين، ص27.

صريح"[1]، فمن الألفاظ الصريحة: أنت طالق، سرحتكطلقتك، أمـ ّا غير الصريحة:اعتدّ ي إلحقي ببيت أهلك، استبرئي، وكل ذلك مرهو ن بالقصد الذ ي يعد مبدأ هاما عند" **أوستين Austin**،"أمـ ّا باصطلاح " **سيرل Searl** "، فذلك مرتبط بمعيار الغر ض المتضمن في القول[2] .

[1]– محمد مدور:نظرية الأفعال الكلامية بين التر ا ث العربي والمناهج الحديثة دراسة تداولية، ص07.

[2]– المرجع نفسه، ص07.

الفصل الثاني:

ملامح التداولية في بدائع الفوائد

1. التعريف بابن قيم الجوزية وكتابه بدائع الفوائد.
2. ملامح التداولية في بدائع الفوائد.

1. التعريف بابن قيم الجوزية وكتاب بدائع الفوائد:

1. ابن قيم الجوزية :

هو شمس الدين أبو عبد الله بن محمد بن أبي بكر بن أيو ب الزرعي الدمشقي الحنبلي[1] المفسر النحو ي الأصولي المتكلم المشهور بابن القيم أو ابن قيم الجوزية، و الجوزية مدرسة بدمشق كان أبوه قيما عليها[2]، عاش في الفترة ما بين عام 691هـ- 751هـ[3] .

كان **ابن القيم** فقيها حنبليا ينتصر لمذهبه الفقهي، الذ ي يعتمد كثيرا على النصو ص الشرعية (القرآ ن، للسنّ ة، أقوال الصحابة) على حساب الأصول الأخر ى وعر ف أيضا بأنّه نحو ي لغو ي لديه موهبة متميّزة في دراسة اللغة، لازم **تقي الدين ابن تيمية**(ت728هـ) وأخذ عنه وتفنّن في علوم الإسلام، فكان " عارفا بالتفسير لا يجار ى فيه وبأصول الدين وا إليه فيهما المنتهى، و الحديث ومعانيه وفقهه ودقائق الاستنباط منه لا يلحق في ذلك، وبالفقه وأصوله وبالعربية وله فيها اليد الطولى"[4]، وقد قال عنه **ابن رجب**(ت 795هـ): " ما رأيت أوسع منه علما ولا أعر ف بمعاني القرآ ن والحديث والسنّ ة وحقائق الإيمان منه، وليس هو بالمعصوم ولكن لم أر في معناه مثله"[5]، وقال أيضا **القاضي برهان الدين الزُّرعي** عنه: " ما تحت أديم السماء أوسع علما منه"[6].

---

[1]- أحمد فرحان الشجير ي: الدراسات اللغوية عند شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية، ص252.

[2]- طاهر سليمان حمودة : ابن قيم الجوزية جهوده في الدر س اللغو ي، ص11.

[3]- المرجع نفسه، ص11.

[4]- عبد الرحمن بن أحمد بن رجب : الذيل على طبقات الحنابلة ، تح: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان الرياض، ج5، ط1، 2005، ص171.

[5]- طاهر سليمان حمودة : ابن قيم الجوزية جهوده في الدر س، ص41.

[6]- عبد الرحمن بن أحمد بن رجب: الذيل على طبقات الحنابلة، 174/5.

أمّا مؤلفاته فكانت غالب عنايته منصرفة إلى الفقه وأصوله، التصوّف وما يتصل بالتوحيد وعلم الكلام ومن بين هذه المؤلفات: " كتاب إعلام الموقعين عن ربّ العالمين (ثلاث مجلدات) كتاب بدائع الفوائد(مجلدان)، الشافية الكافية في الانتصار للفرقة الناجية(مجلد)، كتاب الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة(في مجلدات)، كتاب حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح كتاب روضة المحبين ونزهة المشتاقين(مجلد)، كتاب الداء والدواء(مجلد)، كتاب مفتاح دار السعادة(مجلد ضخم)، كتاب مصائد الشيطان(مجلد)"[1].

2. كتاب بدائع الفوائد :

كتاب بدائع الفوائد هو درة من درر **ابن القيم** وأحسن مؤلفاته لأنّه كتاب مشحون بالفوائد النادرة والقواعد الضابطة، كتاب جامع كما ذكر السيوطي في الإتقان، وذكر أيضا في بغية الوعاة " بدائع الفوائد مجلدان وهو كثير الفوائد، أكثره مسائل نحوية"[2] .

أطلق **ابن القيم** على كتابه " بدائع الفوائد" لأنّه لم يجعله مختصا بعلم معين إنّما جعل يقتطف من كل علم زهرة فالناظر لهذا العمل يجده قد ألمّ " باللغة والنحو والأصول والحديث والتفسير والجدال والمناظرة وقواعد ذلك وضوابطه، ولم يغفل أيضا أمر الغيبيات والاعتقاد فوافق اسمه بدائع الفوائد"[3]، فكان من أكثر الكتب اعتناء باللغة والنحو، كما اشتمل على كثير من مسائل الإمام **أحمد بن حنبل**، المواعظ، الحكم، الأشعار، اللطائف والفوائد ممّا تفرّد به هذا الكتاب تفسير آيات من القرآن كما أنّه احتوى على تفسير سور بكاملها مثل: سورة الكافرون والمعوذتين.

---

[1]– عبد الرحمن بن أحمد بن رجب: الذيل على طبقات الحنابلة، 5/ 175.

[2]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، تح: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، جدة، 1/ 35.

[3]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، تح: صلاح الدين محمود السعيد، دار البيان العربي، 2006، 05/1، 06.

طبع الكتاب أكثر من مرة وكانت أول طبعة له هي الطبعة المنيرية لصاحبها الشيخ محمد منير أغا الدمشقي الأزهر ي دو ن تار يخ في مجلدين، في كل مجلد جزءا ن[1] .

من أهم المصادر التي بنى المصنِّف كتابه عليها فيما يتعلق بمسائل اللغة والنحو هو كتاب "نتائج الفكر" لأبي القاسم عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي[2] .

2. ملامح التداولية في بدائع الفوائد:

1.المتكلم و المخاط ب:

إ نّ عملية التواصل نشاط لغو ي مرهو ن بالتفاعل الحاصل بين متكلم و مخاط ب، فالمتكلم هو " الذا ت المحورية في إنتا ج الخطاب لأنّ ه هو الذ ي يتلفظ به من أجل التعبير عن مقاصد معيّ نة وبغرض تحقيق هد ف فيه، ويجسد ذاته من خلال بناء خطابه"[3]، ويعد المخاط ب طرفا فاعلا في عملية التواصل، كونه مكملا لعملية التركيب التي يقوم بها المتكلم وذلك من خلال تلقيه الرسالة و تفكيكها.

أشار **ابن القيم**إلى المتكلم و المخاط ب في حديثه عن الكلام باعتباره صادرا عن متكلم وموجه إلى مخاط ب، فالمتكلم والمخاط بدقالا اهتماما بالغ ًا من طرفه و هما بالنسبة له وجهين لعملة واحدة، ولا يمكن الكلام دو ن أحد الطرفين، فالكلام مبدؤه من المتكلم و منتهاه عند المخاط ب، هذالأخير الذ ي يقرّ **ابن القيم** بدوره الفاعل فلولاه لما كان كلام المتكلم كلاماً مسموعا يقول **ابن القيم:** ثم.. لمّ ا كان المخاط ب مشاركا للمتكلم في حمل معنى الكلام، إذ الكلامبدؤ ه من المتكلم و منتهاه عند المخاط ب، ولولا المخاط ب ما كان كلام المتكلم لفظا

---

[1]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، تح: علي بن محمد العمرا ن، 68/1.

[2]– المرجع نفسه، 56/1.

[3]– عبد الهاد ي بن ظافر الشهر ي: استراتجيات الخطاب... مقاربة لغوية تداولية، ص45.

مسموعا ولا احتاج إلى التعبير عنه،فلّ ا اشتركا في المقصود بالكلام وفائدته اشتركا في اللفظ الدال على الاسم الظاهر وهو الألف والنو،نوفر ّ ق بينهما بالتاءخاصة خصّ ت التاء بالمخاط ب لثبوتها علامة الضمير في قُمت"[1] .

المتكلم إذا استغنى عن الاسم الظاهر للدلالة عليه، جعل مكانه لفظ يدل عليه وقد أشار **ابن القيم** إلى الذ ي يدل على المتكلم وهو الهمزة والنو ن يقول: "وذلك اللفظ مؤلف من همزة ونو ن أم ّاللهمزة فلأن ّ مخرجها من الصدر و هو أقر ب مواضع الصو ت إلى المتكلم"[2]، فالهمزة أحق بالمتكلم لقوتها بالجهر و الشدة، فكان "ما هو أجهر أقو د، و أولى بالتعبير عن اسم المتكلم الذ ي الكلام صفة له و هو أحق بالاتصاف به"[3]، وفي الدلالة على المخاط ب تحد ث **ابن القيم** عن دلالة هاء التنبيه في اسم الإشارة (هذا) على المخاط ب فيقول:أم" ّا دخول هاء التنبيه فلأن ّ المخاط ب يحتاج إلى تنبيه على الاسم الذ ي يشير به إليه،لأن ّ للإشارة قر ائن حال يحتاج إلى أ ن ينظر إليها فالمتكلم كأنّه آمر له بالالتفات إلى المشار إليه أو منبّه له فلذلك اختص هذا الموط ن بالتنبيه"[4]، وفي الدلالة عليه أيضا أشار إلى كاف الخطاب قائلا: " فالكاف هي أحق بالمخاط ب لأن ّ الكلام إنّما لفظ به من أجله"[5].

---

[1]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، تح: صلاح الدين محمود السعيد، 178/1.

[2]– المرجع نفسه، 178/1.

[3]– أبو القاسم السهيلي: نتائج الفكر، تح: عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيرو ت، لبنان، ط1، 1992 ص171.

[4]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 183/1.

[5]– المرجع نفسه، 180/1.

2. الخطاب:

يعد الخطاب عند الأصوليين الأرضية التي استقامت أعمالهم عليها لأنّ الوصول إلى الأحكام الشرعية يتم عن طريق تحليل الخطاب الشرعي، وقد عرفه **الآمدي**(ت 631هـ) بأنّه: " لفظ المتواضع عليه المقصود به إفهام من هو متهيئ لفهمه"[1] .

لمّا كانت الأحكام تثبت في حق العبد بعد بلوغه هو وبلوغها إليه، فكما لا يترتب في حقه قبل بلوغه وهو كذلك لا يترتب في حقه قبل بلوغها إليه، وبهذا ميّز **ابن القيم** بين نوعين من الخطاب هما: " الخطاب الابتدائي والخطاب الناسخ"، فالخطاب الابتدائي " يعم ثبوته من بلغه وغيره والخطاب الناسخ لا يترتب في حق المخاطب إلاّ بعد بلوغه والفرق بين الخطابين أنّه في الناسخ مستصحب لحكم مشروع مأمور به بخلاف الخطاب الابتدائي"[2] .

وفي الحديث عن الخطاب أشار إلى خطاب أصحاب الطبقات الاجتماعية إذ لا بدّ من مراعاة مقام المخاطب فلكل طبقة لديها خطاب خاص بها يقول **السكاكي**(ت626هـ): " فكل كلمة مع صاحبتها مقام وكل حد ينتهي إليه الكلام مقام، وارتفاع الكلام في باب الحسن والقبول وانحطاطه في ذلك بحسب مصادفة الكلام لما يليق به"[3]، فالمتكلم لا بدّ له أن يختار ألفاظه ما يوافق المواقف وطبيعة المخاطب، لأنّ ذلك مرهون بنجاح أو فشل عملية التواصل ويستحضر **ابن القيم** استعمال المتكلم في الصلاة ضمير الجمع في قوله تعالى ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾، وقوله أيضا ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴾[4]، فيقول: " والإتيان بضمير الجمع في

---

[1]– محمود طلحة : مبادئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين ، ص52.

[2]– ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 506/4.

[3]– أبو يعقوب السكاكي: مفتاح العلوم، تح: عبد الحميد الهنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2000 ص256.

[4]– سورة الفاتحة: الآية [05].

الموضعين أحسن وأفخم فإن المقام مقام عبودية وافتقار إلى الرب تعالى وإقرار بالفاقة إلى عبوديته واستعانته و هدايته"[1]، فاستعمال المتكلم لضمير الجمع أحسن فيقول:" نحن معاشر عبيدك مقرون لك بالعبودية، وذلك قد تضمن من الثناء على الرب بسعة مجده، وكثرة عبيده وكثرة سائليه ما لا يتضمنه لفظ الإفراد، وكذلك الحال في قول العبد للملك المعظّم شأنه: نحن عبيدك ومماليكك وتحت طاعتك ولا نخالف أمرك"[2]، والمتأمل في أدعية القرآن يرى أن عامتها جاءت على هذا النمط نحو قوله تعالى: ﴿ وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾[3]، وقوله تعالى: ﴿ لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا ﴾[4].

المتكلم لا يخاطب المخاطَب إلاّ بعد النظر في منزلته من المقام الذي هو فيه، والحال التي هو عليها، إذ ينبغي للمتكلم أن "لا يكلم سيّد الأمة بكلام الأمة، ولا الملوك بكلام السوقة"[5] وقد أشار إلى ذلك **ابن القيم** في حديثه عن مخاطبة الرؤساء بالقول اللين يقول: " مخاطبة الرؤساء بالقول اللين أمر مطلوب شرعا وعقلا وعرفا"[6] وممّا عرضه عن مراعاة المقام خطاب الرسول صلى الله عليه وسلم لرؤساء العشائر و القبائل، وخطاب موسى عليه السلام لفرعون ﴿ هَل لَّكَ إِلَى أَن تَزَكَّى وَأَهْدِيَكَ إِلَى رَبِّكَ فَتَخْشَى ﴾[7]، فأخرج كلامه مخرج السؤال لا مخرج الآمر

---

[1]- ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 269/2.

[2]- المرجع نفسه، 269/2.

[3]- سورة البقرة: الآية [201].

[4]- سورة آل عمران: الآية [08].

[5]- نوال سعود بن أبو زيد: ممارسات في النقد واللسانيات، ص37.

[6]- ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 201/3.

[7]- سورة النازعات: الآية [18، 19].

وكذلك خطاب إبراهيم لأبيه ﴿ يَسمَعُ وَلا يُبصِرُ وَلا يُغني عَنكَ شَيئًا ﴾[1]، فبدأ بذكر أبوته الدالة على توقيره ولم يسمه بابن لقبه ثم قوله ﴿ إِنّي أَخافُ أَن يَمَسَّكَ عَذابٌ مِنَ الرَّحمنِ فَتَكونَ لِلشَّيطانِ وَلِيًّا ﴾[2]، فنسب الخوف إلى نفسه دون أبيه وذكر لفظ المس وهو ألطف من غيره ثم ذكر العذاب، وهو ما جعل **ابن القيم** يقول عن هذا الخطاب: "فأي خطاب ألطف وألين من هذا؟"[3]، فالقرآن قد نص على مراعاة بعض القواعد التخاطبية من خلال الدعوة إلى تهذيب القول لأنه يعد من مظاهر التأدب في الخطاب ومن آداب المناظرة حتى يتمكن المتكلم من التأثير على المخاطب وهو مما التفت إليه القدامى ليؤكدوا أن "اللغة ضرب من السلوك الإنساني المحكوم بسياقته الاجتماعية، والثقافية، والنفسية، والأخلاقية، والدينية، فلكل لفظ خصوصيته في الاستعمال"[4] أما في الدراسات المعاصرة فقد التفت أيضا الباحثين لهذا المبدأ وحاولوا التقعيد له تداوليا، إذ صاغت "**روبين لاكوف R. LAKOFF** "هذا المبدأ في مقالها "منطقة التأدب"[5]، ومن مظاهر التأدب عند **ابن القيم** خفض المتكلم للصوته وألاّ يسأل المخاطب ما لا يليق بمقامه فيقول: "لا تخاطب الملوك، ولا تسأل برفع الأصوات، وإنما تخفض عندهم الأصوات، ويخف عندهم الكلام بمقدار ما يسمعونه ومن رفع صوته لديهم مقتوه[6] "، **فابن القيم** متشدد في مراعاة المقام الاجتماعي في الخطاب.

---

[1]– سورة مريم: الآية [42].

[2]– سورة مريم: الآية [45].

[3]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 202/3.

[4]– هادي نهر: علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي، دار الأمل، الأردن، ط1، 2007، ص422.

[5]– عبد الهادي بن ظافر الشهري: استراتيجيات الخطاب ...مقاربة لغوية تداولية، ص97.

[6]– ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 78/2.

3. أسلو ب الاستثناء:

عني الأصوليو ن بدراسة أسلو ب الاستثناء بوصفه وسيلة من وسائل تخصيص اللفظ العام أو تقييد المطلق، وعرفه **الآمد ي** بأنّه: " عبارة عن لفظ متصل بجملة لا يستقل بنفسه دال بحر ف **(إلاّ)** وأخواتها على أ نّ مدلوله غير مراد مما اتصل به ليس بشرط ولا صفة ولا غاية"[1] .

تناول **ابن القيم** الاستثناء وعقد له صفحات مطولة في كتابه من خلال عرضه لبعض المسائل فكان مما عرضه الاستثناء المنقطع، وهو ألاّ يكو ن المستثنى داخلا في المستثنى منه في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ ﴾[2]، يقول **ابن القيم:** " فهذا استثناء منقطع تضمن نفي الأكل بالباطل وإباحة الأكل بالتجارة عن تراض"[3] وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُم بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِندَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾[4]، ير د **ابن القيم** أنّ آمن ليس داخلا في الأموال والأولاد غير أنّه من الكلام المحمول على المعنى،لأنّه: تعالى أخبر أ نّ أموال العباد وأولادهم لا تقربهم إليه وذلك يتضمن أ نّ أربابها ليسوا هم من المقربين إليه فاستثنى منهم من آمن وعمل صالحا"[5]، أ ي:أنّه لا قريب عنده إلاّ من آمن وعمل صالحا.

---

[1]– سيف الدين الآمد ي: الإحكام في أصول الأحكام، 351/2.

[2]– سورة النساء: الآية [29].

[3]– ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 142/3.

[4]– سورة سبأ: الآية [37].

[5]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 141/3.

لم يركز **ابن القيم** أثناء تناوله الاستثناء في الحكم عليه فيالجملة بأنّه متصل أو منقطع وا ٍنّما كان المعنى من أولوياته للوصول إلى الحكم الشرعي الصحيح، ففي قوله تعالى: ﴿إِنِّي لاَ يَخَافُ لَدَيَّ الْمُرْسَلُونَ إِلاَّ مَن ظَلَمَ ثُمَّ بَدَّلَ حُسْنًا بَعْدَ سُوءٍ ﴾[1]، فقد نفى الخو ف عن المرسلين وأثبته لمن ظلم ثم تاب،وقيل بأن ّ (إلاّ) جاءت بمعنى الواو، أ ي: (ولا من ظلم) ورفض **ابن القيم** أ ن تكو ن بمعنى الواو يقول:"إن ّ هذا يرفع الأمان عن اللغة ويوقع اللبس في الخطاب"[2]فالواو وا ٍلاّ بالنسبة له ليستا بمعنى واحد ّما فر ّ ق بينهما في قوله: "الواو وا ٍلاّ) متنافيتان فإحداهما تثبت للثاني نظير حكم الأول والأخر ى تنفي عن الثاني ذلك، فدعو ى تعاقبهما دعو ى باطلة لغة وشرعا"[3]ويقر أيضا أ ن ّ الحرو ف لا يمكن أ ن تحل مكان بعضها البعض وذلك لتجنب اللبس في الكلام، أما إذا نابت الحرو ف عن بعضها فذلك يكو ن إذا كان المعنى واضحا وهو ما وضّحه في قوله: "القاعدة أ ن ّ الحرو ف لا ينو ب بعضها عن بعض خوفا من اللبس وذهاب المعنى الذ ي قصد بالحر ف .ولو قد ّر تعاقب المحذو ف ونيابة بعضها عن بعض فإن ّما يكو ن ذلك إذا كان المعنى مكشوفا واللبس مأمونافيكو ن من باب التفنن في الخطاب و التوسع فيه"[4] .

4. أسلو ب الشرط:

يعر ف **القرافي** الشرط بأن ّه: " ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود"[5]، كالطهارة للصلاة فهي شرط في صحتها، فإذا انعدمت الطهارة لم تصح الصلاة وا ٍذا وجد ت الطهار ة لا يلزم من وجودها وجود الصلاة و الشرط عند الأصوليين لغو ي وعقلي وشرعي، فاللغو ي هو الذ ي

---

[1]– سورة النمل: الآية [10، 11].

[2]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 140/3.

[3]– المرجع نفسه، 140/3 .

[4]– المرجع نفسه، 140/3.

[5]– محمد محمد يونس علي: علم التخاط ب الإسلامي دراسة لسانية لمناهج علماء الأصول في فهم النص، ص265.

يعبر عنه بصيغة " إ ذ كان كذا فكذا " كقوله تعالى: ﴿إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ﴾[1]، والعقلي كشرط الحياة للعلم، والشرعي كشرط الطهارة للصلاة.

انصرفت عناية **ابن القيم** بالشرط لاتصاله بالمعنى وتحديده على عكس النحاة الذين بحثوا في الشرط ضمن عوامل الجزم.وقد بيّن في دراسته لأسلو ب الشرط أنواع الروابط التي تربط بين الجملتين لأنّ المعنى في التركيب غير المعنى في الإفراد، والروابط بين الجملتين هي: " الأدوا ت التي تجعل بينهما تلازما لم يفهم قبل دخولها"[2] .

بدأ **ابن القيم** بحث الشرط بالحديث عن تعلق الشرط و الجزاء بالمستقبل، فإن كان ماضي اللفظ كان مستقبل المعنى كقولك: " إذا مت على الإسلام دخلت الجنة،"وتقدير النحاة لذلك أ نّ الفعل ذو تغيّر في اللفظ وكان الأصل إ ذ تمت مسلما تدخل الجنة فغيّر لفظ المضارع إلى الماضي، وهذا التقدير أقره **ابن القيم** لموافقته تصر ف العر ب في إقامتها الماضي مقام المستقبل وهو أفضل من تقدير تغيير الفعل في المعنى.وأ نّ حر ف الشرط لما دخل عليه قلب معناه إلى الاستقبال يقول: إ" نّ تغيير الألفاظ أسهل عليهم من تغيير المعاني.لأنّهم يتلاعبو ن بالألفاظ مع محافظتهم على المعنى"[3] .

اشتهر عند النحاة أ نّ الشرط والجزاء بعد(إ ذ) يقع في المستقبل، وبذلك استشكل عليهم توضيح قوله تعالى عن عيسى عليه السلام: ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾[4]، فهو شرط دخل على ماضي اللفظ وهو ماضي المعنى، وقوله عليهالصلاة و السلام: { إ ذ كنت ألممت بذنب

---

[1]– سورة محمد: الآية [07].

[2]– ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 48/1.

[3]– المرجع نفسه، 49/1.

[4]– سورة المائدة: الآية [116].

فاستغفر يـ الله وتوبي إليه} يقول **ابن القيم:** "هل يقول عاقل إ نّ الشرط هنا مستقبل"[1]، فهو لم يقصد أ ن يثبت أنك أذنبت في الماضي فتوبي، إ نّما المقصود إ ن كان صدر منك ذنب فيما مضى فاستقبليه بالتوبة، وقد خطّأ قول النحاة أ نّ الشرط مستقبل المعنى على الإطلاق فقال: " فالصوا بـ أ ن يقال جملة الشرط والجزاء تارة تكو ن تعليقا محضا غير متضمن جوابا لسائل: هل كان كذا، ولا يتضمن لنفي قول من قال: قد كان كذا، فهذا يقتضي الاستقبال، وتار ة تكو ن مقصودة ومتضمنة جوا بـ سائل: هل وقع كذا أو رد قوله قد وقع كذا فإذا علق الجوا بـ هنا على شرط لم يلزم أن يكو ن مستقبلا لا لفظا ولا معنى، بل لا يصح فيه الاستقبال بحال كمن يقول لرجل: (هل أعتقت عبد ك؟ فيقول: إ ن كنت قد أعتقته فقد أعتقه الله) فما للاستقبال هنا معنى قط"[2] .

ميّز **ابن القيم** بين أدوا ت الشرط من حيث تحقق الوقوع أو احتماله و المشهور عند النحاة والأصوليين والفقهاء أ نّ الأداة (إ ْ) لا يعلق عليها إلاّ محتمل الوجود والعدم كقولك: (إ ن تأتني أكرمك)، ولا يعلق عليها محقق الوجود فلا نقول: (إ ن طلعت الشمس أتيتك) بل نقول:(إذا طلعت الشمس أتيتك)، وقد أكد ذلك بقوله: "إ نّ الواقع ولا بد لا يعلق بأن، وأمّ ا ما يجوز أ ن يقع ويجوز أ ن لا يقع فهو الذ ي يعلق بها"[3]، ويدعم رأيه بقوله تعالى: ﴿إِذَا مَسَّ الْإِنسَانَ ضُرٌّ دَعَانَا ثُمَّ إِذَا خَوَّلْنَاهُ نِعْمَةً مِّنَّا قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ ۚ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ فَإِنَّ الْإِنسَانَ كَفُورٌ ﴾[4]، فيقول: " كيف أتى بالرحمة المحققة إصابتها من الله تعالى بـ: (إذا)وأتى في إصابة السّ يئة بـ:إ ن(إ ْ)، فإنّ ما يعفو الله تعالى عنه أكثر وأتى في الرحمة المحققة بالفعل الماضي الدال على تحقيق الوقوع، وفي حصول

---

[1]– ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 50/1.

[2]– المرجع نفسه، 50/1.

[3]– المرجع نفسه، 51/1.

[4]– سورة الشور د: الآية [48].

السّ يئة بالمستقبلالدال على أنّه غير محقق"[1]، فإن تؤد ي معنى غير الذ ي تؤديه إذاغير أ نّ القرآ ن دقيق في استعمال كل أداة من الأدوا ت.

وقد يتعلق الشرط بفعل محال ممتنع الوجود نحو قوقُلْتعالىإِنكَا﴿ لِلرَّحْمَنِ وَلَدٌ فَأَنَا أَوَّلُ الْعَابِدِينَ ﴾[2]، ومنه قوله: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا﴾[3]، وقوله أيضا: ﴿قُل لَّوْ كَانَ مَعَهُ آلِهَةٌ كَمَا يَقُولُونَ إِذًا لَّابْتَغَوْا إِلَىذِي الْعَرْشِ سَبِيلًا ﴾[4]، ورأ د **ابن القيم** نّ فائدة الربط بالشرط في مثل هذه الأمثلة أمرين:" أحدهما: بيان استلزام إحد د القضيتين للأخر د، والثاني: أ نّ اللازم منتف فالملزوم كذلك"[5] .

تحد ث **ابن القيم** عن " لو" في قول عمر : { نعم العبد صهيب لو لم يخف الله لم يعصه} ومعلوم أ نّ (لو) إذا دخلت على ثبوتين نفتهما أو نفيين أثبتتهما، أو نفي وثبو ت أثبتت المنفي ونفت المثبت لأنّها تدل على امتناع الشيء لامتناع غيره، وبذلك يكو ن الخو ف ثابتا لأنّه منفي و المعصية كذلك تكو ن ثابتة لأنّها منفية غير أنّه وقع خلاف في توضيحها فقيل: نّ (لو) في الحديث بمعنى(نْ)، فلا يكون نفيها إثباتا ولا إثباتها نفيا، فاستحسن **ابن القيم** قول **الشيخ أبي محمد بن عبد السلام:** أ نّ الشيء الواحد قد يكو ن له سبب واحد فينتفي عند انتفائه، وقد يكو ن له سببان فلا يلزم من عدم أحدهما عدمه لأن ّ السبب الثاني يخلف السبب الأول"[6]، وبذلك يمكن القول أ نّ عمر اجتمع له سببان يمنعانه المعصية:الخو ف و الإجلال، فلو انتفى الخو ف

---

[1]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 51/1.

[2]– سورة الزخر ف: الآية [81].

[3]– سورة الأنبياء: الآية [22].

[4]– سورة الإسراء: الآية [42].

[5]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 53/1.

[6]– المرجع نفسه، 57/1.

في حقه لانتفى العصيان للسبب الآخر وهو الإجلال، وبهذا يجاب عن قوله صلى الله عليه وسلم في ابنة حمزة: { إنها لو لم تكن ربيبتي في حجر ي لما حلّت لي،نإّ ها ابنة أخي من الر ّ ضاعة}[1]، يقول **ابن القيم:** " فيها سببان يقتضيان التحريم فلوقدّ ر انتفاء أحدهما، لم ينتف التحريم للسبب الثاني"[2] .

5. أسلو بالأمر و النهي:

لعل أهم فعلين تترتب عنهما التكاليف الشرعية فعلي (الأمر والنهي)ذلك أ ن ّ النص القرآني لا يخلو أ ن يكو ن طلبا للفعل أو للترك، فمعرفة الأحكامتتوقف على معرفة الأمر و النهي وهما من الأفعال الإنجازية المتفرعة عن الإنشاء يقول **القرافي:** إ" ن ّ قول القائل: (افعل، لا تفعل) يلزمه إلزام الفعل أو الترك ويترتب عليه، ولا يحتمل التصديق والتكذيب، ولا يقبل لوازم الخبر ويلزمه جميع لوازم الإنشاء فيكو ن إنشاء"[3] .

تحد ث **ابن القيم**عن الأمر و النهي من خلال حديثه عن لام الأمر ولا الناهية في دخولهما على المستقبل، وألاّ يكو ن بعدهما لفظ ماض يقول: "لام الأمر و لام النهي وحرو ف المجازا ت داخلة على المستقبل فحقها أ ن لا يقع بعدها لفظ الماضي ثم لم يوجد ذلك إلاّ لحكمة، أما حرو ف النهي فلا يكو ن فيه ذلك كي لا يلتبس بالنفس لعدم الجزم"[4] .

إ ن ّ للأمر صيغ عديدة منها: الفعل المضارع المجزوم بلام الأمر، اسم فعل الأمر المصدر النائب عن فعل الأمر، ولعل أشهر صيغة هي (افعل) كقوله تعالى:و﴿ذا قُرِئَ القُرآ نُ

---

[1]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 58/1.

[2]– المرجع نفسه، 58/1.

[3]– محمود طلحة : مباد ئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين، ص92.

[4]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 105/1.

فَاستَمِعوا لَهُ وَأَنصِتوا﴾[1] وقوله: ﴿وَأَزوَاجَهُم وَمَا كَانُوا يَعبُدُونَ﴾[2]، وغيرها من الأوامر الواردة في القرآن الكريم، أن هذه الصيغة لا تكون دلالتها دائما على الأمر وإنّما قد تكون لها دلالة أخرى رغم ورودها بصيغة الأمر، ومنها ما أورده **ابن القيم** في كتابه عن مجيء الأفعال على صيغة الأمر ودلالتها دلالة الخبر{ إذا لم تستح فاصنع ما شئت}فإنّ هذه الصورة صورة الأمر ومعناها معنى الخبر، أي: منكان لا يستحي فإنّه يصنع ما يشاء، فصرفه عن جهة الخبر إلى صورة الأمر حسب **ابن القيم** لفائدة بديعية هي: أنّ العبد له من حيائه آمر يأمره بالحسن، وزاجر يزجره عن القبيح، ومن لم يكن من نفسه هذا الأمر لم تنفعه الأوامر وهذا هو واعظ الله في قلب العبد المؤمن"[3]، ويمكن أن يحصل العكس بمجيء الخبر بمعنى الأمر والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء﴾[4]، وقوله والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة﴾[5]، فالمطلقات مأمورات بالانتظار ثلاثة قروء قبل زواجهن، وكذلك أولات الأحمال مأمورات بالانتظار حتى يضعن حملهن، غير أنّ **السهيلي**(ت581هـ)يرى بأنّه ليس هو في الحقيقة خبرا بمعنى أمر، كما لا يكون أمر بمعنى خبر ولكنّها أخبار عمّا استقر في الشريعة وثبت في الديانة التي نحن مأمورون بها على الجملة، فمن ههنا صرنا مأمورين بتلك الأفعال وإن لم تكن على صيغة الأمر والنهي في المقال"[6] .

---

[1]- سورة الأعراف: الآية [204].

[2]- سورة الصافات: الآية [22].

[3]- ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 106/1.

[4]- سورة البقرة: الآية [228].

[5]- سورة الطلاق: الآية [04].

[6]- أبو القاسم السهيلي: نتائج الفكر، ص113 .

يمكن أ ن يقع فعل المستقبل بلفظ الأمر وذلك في باب الشرط نحو(قم أكرمك) بمعنى (إ ن تقم أكرمك)، فصيغة الأمر تدل على الاستقبال، وبيّن **ابن القيم** أنّ استعمال هذه الصيغة (قم أكرمك) له فائدتين و مطلوبين" أحدهما: جعل القياس سببا للإكرام ومقتضيا له اقتضاء الأسباب لمسبباتها، والثاني: كونه مطلوبا للآمر مرادا له وهذه القاعدة لا يدل عليها الفعل المستقبل فعدل عنه إلى لفظ الأمر تحقيقا له"[1] .

فالملاحظ أ نّ **ابن القيم** قد تحد ثعن فعل الأمر أكثر من فعل النهي، فقد ميّز بين نوعين من الأمر وهما: الأمر المطلق و مطلق الأمر، فالأمر المطلق هو الذ ي لم يقيّد بقيد يخصصه وا إنّما يدل على العموم، أما مطلق الأمر يكو ن خاصا ويصد ق على فرد معين يقول: " الأمر المطلق فقد أدخلت اللام على الأمر وهي تفيد العموم و الشمول، ثم وصفه بعد ذلك بالإطلاق بمعنى أنّه لم يقيّد بقيد يوجب تخصصه من شرط أو صفة...وغيرهما، فهو عام في كل فرد من الأفراد التي هذا شأنها، وأما مطلق الأمر فالإضافة فيه ليست للعموم بل للتمييز، فهو قدر مشترك مطلق لا عام فيصد ق بفرد من أفراده"[2] .

اختلف العلماء في صيغة(افعل) فق بعضهم بأنّها حقيقة في الوجو ب، وقيل بأنّها حقيقة في الند ب، وقيل مشتركة بين الوجو ب و الند ب، وقيل مشتركة بين معان ثلاثة:الوجو ب و الند ب والإباحة، ولكن الأصل حمله على الوجو ب يقول **ابن القيم**: " كو ن الأمر المطلق للوجو ب من ذمه لمن خالفه و تسميته إياه عاصيا وترتيبه عليه العقاب العاجل أو الآجل"[3]، ومن ذلك قوله اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ [4]، فأمرهم بعبادة ربهم وفي هذه الآية البرهان القطعي على

---

[1]- ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 107/1.

[2]- المرجع نفسه، 362/4.

[3]- المرجع نفسه، 352/4.

[4]- سورة البقرة: الآية [21].

وجو ب عبادته يقول **ابن القيم:**لأنّه إذا كان ربنا الذ ي يربينا بنعمه وا ٍحسانه وهو مالك ذواتنا ورقابنا و أنفسنا وكل ذرة من العبد فمملوكة له ملكا خالصا حقيقيا وقد رباه بإحسانه إليه وا ٍنعامه عليه عبادته له وشكره إياه واجب عليه"[1] .

كما اختلفوا في دلالة صيغة الأمر اختلفوا أيضا في صيغة النهي فذهب الجمهور إلى أ نّ النهي المجرد من القرائن يدل على ضرورة التحريم على وجه الحقيقة وقيل بأنّ صيغة (لا تفعل) تدل على الكراهية، وير د **ابن القيم** أنّه: " يستفاد كو ن المنهي للتحريم من ذمه لمن ارتكبه وتسميته عاصيا، وترتيبه العقاب على فعله"[2] وعر ّ ف التحريم بأنّه: " كل فعل طلب الشارع تركه أو ذم فاعله، أو عتب عليه أو لعنه، أو مقته أو مقت فاعله، أو نفى محبته إياه أو محبة فاعله أو نفى الرضا به أو الرضاء عن فاعله، أو شبه فاعله بالبهائم أو بالشياطين"[3] .

ير د بعض العلماء أ نّ "لفظ الكراهية تطلق في القرآ ن و السنة ولسان السلف ويراد بها التحريم وليس ما اصطلح عليه الأصوليو ن من أنّه لا يعاقب على فعله أو ما نهي عنه على سبيل الجزم"[4]، ورفض **ابن القيم** أ ن تكو ن الكراهية والتحريم بمعنى واحد وفر ّ ق بينهما بحسب درجة المفسدة بقوله: " الفعل إ ن كان منشأ المفسدة الخالصة أو الراجحة فهو المحرم، فإن ضعفت تلك المفسدة فهو المكروه ومراتبه في الكراهة بحسب ضعف المفسدة"[5]، وقد ورد هذا الرأ ي الرافض أيضا في موضع آخر ووصفه بأنّه مغالطة يقول: " وقد غلط كثير من المتأخرين من أتباع الأئمة على أئمتهم بسبب ذلك حيث ور ّ ع الأئمة من إطلاق لفظ التحريم وأطلقوا لفظ

---

[1]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 473/4.

[2]– المرجع نفسه، 352/4.

[3]– المرجع نفسه، 353/4.

[4]– فخر الدين المحيي: أدلة القواعد الأصولية من السنة النبوية، الدار الأثرية، عمان، الأرد ن، ط1، 2000، ص128.

[5]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 262/3.

الكراهة في المتأخرو ن التحريم عم ّا أطلق عليه الأئمة الكراهة... فحصل بسببه غلط على الشريعةو على الأئمة"[1] .

إ ن ّ الله سبحانه وتعالى إذا ذكر ما يحرمه ذكره بلفظ النهي وهو الأكثر، أو بلفظ التحريم نحو قوله تعالى: ﴿تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ﴾[2]، وقوله: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾[3]، وغيرها من الآيات التي اشتملت على فعل التحريم، وهناك ألفاظ واردة في الكتاب والسنة تدل على التحريم استقرأها **ابن القيم** منها: " ما كان لهم كذا، ولم يكن لهم وترتيب الحد على الفعل، ولفظة لا يحل ولا يصلح، ووصف الفعل بأن ّه فساد، وأن ّه من تزيين الشيطان وعمله وا ن ّ الله لا يحبه وأن ّه لا يرضاه لعباده ولا يزكى فاعله، ولا يكلمه ولا ينظر إليه...ونحو ذلك"[4] .

6.صيغ العقود والعهود :

إ ن ّ نموذج القول الذ ي يحصل به الفعل يتجلى في صيغ العقود والعهود لأن ّ قول المتكلم (بعت) هو تنفيذ لعقد البيع، وقد اهتم الأصوليو ن بهذه الصيغ كونها كما تستعمل في الخبر تستعمل في الإنشاء وبعد أ ن درسوا طبيعة هذه الصيغ وجدوها إخبارا ت في الأصل لكن ّها اكتسبت طبيعتها الإنشائية التي تدل على الإنجاز، وير د **الراز ي:** "أن ّها إذا كانت إخبارا ت في أصل اللغة فإن ّها بحكم استعمالها لإحدا ث الأحكام انتقلت إلى الإنشاء"[5] .

---

[1]– فخر الدين المحيي: أدلة القواعد الأصولية من السنة النبوية، ص130.

[2]– سورة الأنعام: الآية [151].

[3]– سورة النساء: الآية [23].

[4]– ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 352/4.

[5]– نصيرة محمد غمار ي :النظرية التداولية عند الأصوليين دراسة في تفسير الراز ي، ص121.

إ نّ المقصود بالعقود هو" إجراء بالإجاب و القبول بين طرفين سواء كان ذلك في البيع والشراء أو في الشركات والمشروعات، أو عقود الزواج أو إيجار المساكن أو غير ذلك من كل نشاط يتطلب اتفاق الإرادة بين طرفين"[1] .

أورد **ابن القيم** في كتابه الإنشاءا ت التي اختلف العلماء في كو ن صيغها أخبارا، بينما تر د الحنابلة والشافعية أنّ ها إنشاءا ت، وير د **ابن القيم** أ نّ هذه الصيغ ترددبين الخبر و الإنشاء وذلك بإرجاعها إلى أمرين: نسبة إلى متعلقاتها الخارجية وبذلك تكو ن إنشاء، ونسبة تعود إلى قصد المتكلم وبذلك تكو ن خبرا يقول: " لهذه الصيغ نسبتين: نسبة إلى متعلقاتها الخارجية فهي من هذه الجهة إنشاءا ت محضة كما قالت الحنابلة والشافعيةونسبة إلى قصد المتكلم وا رادته وهي من هذه الجهة خبر عمّ ا قصد إنشاءه كما قالت الحنفية"[2]، فهي إخبارا ت بالنظر إلى معانيها الذهنية وا نشاءا ت بالنظر إلى متعلقاتها الخارجية.

7. السياق:

إ نّ نظام اللغة نظام متشابك تتداخل فيه الوحدا ت حتى أصبح تحديد الكلمة يحتاج إلى تحديد السياقات التي ترد فيها، وهو أحد المرتكزا ت التي تستند عليها التداولية في دراستها اللغة أثناء الاستعمال، ويعود الفضل في إبراز أهمية السياق في الدر س اللغو ي المعاصر إلى عالم الأنثروبولوجيا "**مالينوفيسكي B.Malinowski**" وعالم اللغة الإنجليز ي" **فير ث Firth** "، وهذا الأخير له فضل في بلورة النظرية السياقية[3]، فالمعنى عند" **فير ث Firth**"(1890-1960) " لا ينكشف إلاّ من خلال تسييق الوحدة اللغوية، أ ي وضعها في سياقات مختلفة"[4] ، فمعنى الكلمة

---

[1]- تمام حسان: الخلاصة النحوية، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2000، ص148.

[2]- ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 14/1.

[3]- حلمي خليل: الكلمة دراسة لغوية معجمية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1998، ص157.

[4]- أحمد مختار عمر: علم الدلالة، ص68.

يحدد بالنظر إلى السياقات والمواقف التي ترد فيها وهو ما أقرّ به رائد المدرسة الوظيفية "**مارتيني Martinet**" بقوله: " خارج السياق لا تتوفر الكلمة على معنى"[1]، فارتباط الكلمة مع غيرها من الكلمات يمنحها قيمة تعبيرية جديدة .

لم يكن السياق غفلا عن الأصوليين بل كان من أولى اهتماماتهم، ويعود الاهتمام به اعتبارا اللغة ظاهرة اجتماعية فهي في تصورهم ألفاظ بطريقتين إمّا الحصول على المعنى المطلق الذي لم يقيّد بقيد خارجي عن طريق الألفاظ والعبارات المقيّدة، وهنا تظهر الدلالة الأصلية للفظ وإمّا الوصول إلى المعنى عن طريق الألفاظ والعبارات المقيّدة وهنا تظهر الدلالة التابعة"[2] وما يبيّن لنا اهتمامهم بالسياق دراستهم للقرائن الحالية المتمثلة في أسباب النزول وتقييم الألفاظ إلى عام وخاص ومشترك، واهتمامهم بصيغتي الأمر و النهي وتفريع صيغ جديدة من خلال السياق كالوجوب والتحريم والإباحة و الإذن...

تحدث **ابن القيم** عن الوظائف التي يؤديها السياق فمن خلاله يمكن معرفة اللفظ إذا كان مجملا يفهم منه أكثر من أمر، أو ما لم يبيّن عن المراد بنفسه فيحتاج إلى دليل يبيّنه، أو كان اللفظ يحتمل عدة معاني فإنّ السياق وحده الذي يحدد المعنى المقصود، وكذلك الأمر بالنسبة للفظ العام أو المقيّد في قوله: " السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعد احتمال غير المراد وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدلالة وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم فمن أهمله غلط في نظره وغالط في مناظراته"[3] إذ هذا الدور الذي يؤديه السياق أقرّ به أيضا **الزركشي** بقوله: "إنّه يرشد إلى تبيين المجملات وترجيح المحتملات

---

[1]– مسعود بودوخة : السياق والدلالة، بيت الحكمة، الجزائر، ط1، 2012، ص46.

[2]– أحمد عبد الغفور: التصور اللغوي عند علماء أصول الفقه، ص112.

[3]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 356/4.

وتقر ير الواضحات وكل يعر ف بالاستعمال، فكل صفة وقعت في سياق المد كانت مدحا وا ٍ ذ كانت ذما بالوضع وكل صفة وقعت في سياق الذّكان ذم ّا وا ٍ ذ كانت مدحا بالوضع"[1] .

توصل العلماء إلى التمييز بين أربعة أنواع من السياق: السياق اللغو ي، السياق العاطفي الانفعالي، سياق الموقف أو المقام، السياق الثقافي أو الاجتماعي[2]، وقد ورد في البدائع بعض الأنواع من هذه السياقات نذكر منها :

1.السياق اللغو ي : والمتمثل في العلاقات النحوية والصرفية والدلالية، وهذه الأخيرة تنشأ نتيجة التقار ب في المعنى، ومن العلاقات الدلالية التي ورد ت في بدائع الفوائد مسألة " المشترك اللفظي"، التي تناولها **ابن القيم** ضمن حديثه عن الفعل (شهد) يقول إ ذ ّ لفظ شهد لها عدة معان[3]:

- أحدها: الحضور ومنه قوله تعالى ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾[4] .
- المعنى الثاني: الخبر ومنه شُهد عند ي رجال مرضيو ن وأرضاهم عند ي عمر أ ذ ّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد الصبح ".
- الثالث: الاطّلاع على الشيء ومنه قوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾[5] .

2.السياق المقامي: ويقصد به الظرو ف المحيطة بالموقف الكلامي، وير د **ابن القيم** ذ ّ : " الحاكم محتاج إلى ثلاثة أشياء لا يصح الحكم إلاّ بها (معرفة الأدلة والأسباب والبيّنات)

---

[1]– هاد ي نهر: علم الدلالة التطبيقي، ص277.

[2]– عبد الجليل منقر: علم الدلالة أصوله و مباحثه في التر ا ث العربي، ص89.

[3]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 13/1.

[4]– سورة البقرة: الآية [185].

[5]– سورة المجادلة: الآية [06].

فالأدلة تعرفه الحكم الشرعي الكلي، والأسباب تعرفه ثبوته في هذا المحل أو انتفاءه عنه والبيّنات تعرفه طريق الحكم عند التنازع، ومتى أخطأ في واحدة من هذه الثلاثة أخطأ في الحكم"[1] .

3.السياق اللفظي(المقالي)ومما عرضه **ابن القيم** في هذا النوع من السياق قول النبي صلى الله عليه وسلم {رأى عيسى رجلا يسرق فقال: سرقت، قال:كلا والذي لا إله إلاّ هو فقال عيسى: آمنت بالله وكذبت بصري}، فقال **ابن القيم**بأنّه: "استفهام من المسيح لا إنّه إخبار والمعنى أسرقت؟ فلما حلف له صدقه"[2]فالنغمة الصوتية دلّت على أنّ المعنى استفهام وليس إخبارا.

8.القرائـن :

إنّ ما يتصل بالسياق اتصالا وثيقا القرينة التي تساعد على الوصول إلى المعنى المطلوب والعمل بالقرائن هو من صميم الفقهاء لاستنباط الأحكام الشرعية غير المنصوص عليها كما أشار **ابن القيم** في قوله: " والرجوع إلى القرائن في الأحكام متفق عليه بين الفقهاء بل بين المسلمين كلهم، وقد اعتمد الصحابة على القرائن في الحدود فرجموا بالحبل، وجلدوا في الخمر بالقيء والرائحة"[3]، ويقول أيضا: " والعمل بالقرائن ضروري في الشرع والعقل والعرف"[4] فلمعرفة الحكم لابدّ من العودة إلى القرينة للتوصل إلى المعنى المقصود وبالتالي إلى الحكم الصحيح، ولولا معرفة القرائن لما تمكن الفقيه من الوصول إلى مقاصد الشريعة، فالقرينة عنصر

[1]- ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 359/4.
[2]- المرجع نفسه، 259/3.
[3]- المرجع نفسه، 361/4.
[4]- المرجع نفسه، 361/4.

مهم لفهم الجملة فبها نعر ف المقصود في الألفاظ المشتركة والحقيقة من المجاز ونعر ف أيضا الذكر والحذ ف ...

وفي حديثه عن اسم الإشارة يقول: " معنى الإشارة تدل عليه قرائن الأحوال من الإيماء باللحظ واللفظ الخارج من طر ف اللسان وهيئة المتكلم، فقامت تلك الدلالة مقام التصريح بلفظ الإشارة ، لأن الإشارة دال على المعنى إمـ ّا لفظ وا إمـ ّا إشارة وا إمـ ّا لحظ"[1] .

9. القصد:

يعد مبدأ القصدية من أهم المباد ئ التي قامت عليها نظرية الأفعال الكلامية، إذ ير د " **سيرل Searl** "بأنـ ّه: "لابدّ من قيد القصد لاعتبار أ ي موضوع تواصلي فعل كلامذلك أ نّ الأصوا ت والرموز الخطية غير الصادرة عن قصد لا تعد أ ي حال تواصلا لسانيا إذ يتعيّن علي لأاعكذّلك أ ن أقر ّ بأنـ ّها أنتجت من قبل شخص معيّن ووفق قصد معيّن"[2]، ومن خلال تحليل " **سيرل Searl** " لفعل الكلام المتضمن في القول رأ د لأنـ ّه من الضرور ي الاهتمام بالقصد، فالمتكلم حين ينجز فعلا كلاميا متضمنا في القول يقصد إحدا ث تأثير ما في المتلقي وهذا بحمله على معرفة هذا القصد.

أولى الأصوليو ن مسألة القصد اهتماما بالغا في دراساتهمفم ُراهم من تحليل الخطاب هو اكتشاف المقصود منه، لذا كان اكتشاف مقاصد الشارع من الأحكام محور تحليلاتهم ونظروا إلى الخطاب كمتداول بين متكلم ومخاط، فلم يقفوا على حرفية النص وا إنـ ّما تجاوزوا ذلك للبحث عن دلالات الألفاظ في تراكيبها للكشف عن مقاصد المتكلم يقول **ابن القيم:** " من عر ف

[1]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 183/1.

[2]– نصيرة محمد غمار ي : النظرية التداولية عند الأصوليين دراسة في تفسير الراز ي، ص85.

مراد المتكلم بدليل من الأدلة وجب اتّباع مراده والألفاظ لم تقصد لذواتها وإنّما هي أدلة يستدل بها على مراد المتكلم"[1] .

نلمس إشارة **ابن القيم** إلى القصدية فيما ذكره عن امرأة قالت لزوجها طلقني فقال: إنّ الله قد طلقك واتّبع **ابن القيم** رأي الشافعية إن نوى وقع الطلاق وإلاّ لم يقع يقول: إنّ قوله: إنّ الله قد طلقك إن أراد به شرع طلاقك وأباحه لم يقع إن أراد أنّ الله قد أوقع عليك الطلاق وأراده وشاءه فهذا يكون طلاقا لأنّ ضرورة صدقه أن يكون الطلاق واقعا وإذا احتمل الأمرين فلا يقع إلاّ بالنّية"[2] فطلاق هذه المرأة محكوم بنية الرجل فإذا نوى وقع الطلاق وإن لو ينو لم يقع إلاّ أنّه فرّق بين القصد والنية، فالقصد لايكون إلاّ بفعل مقدور ويقصده الفاعل وأمّا النية فينوي الإنسان ما يقدر عليه وما يعجز عنه"[3]، وهو أيضا ما فعله" **سيرل Searl** "حيث فرّق بين القصد و القصدية، فالقصد ما كان وراءه وعي والقصدية تجمع بين الوعي واللاّوعي وعرفها بأنّها: " خاصة عدة حالات عقلية وأحداث وبسبب تلك الخاصة تتوجه الحالات العقلية المشار إليها أو نحو الأشياء والحالات الواقعية في العالم"[4] .

ذكر **ابن القيم** أنّ المتكلم لا يصدر كلامه دون أن يكون له تصورا مسبقا و النية ليست خارجة عن تصوره فيقول: "والعاقل المختار لا يفعل فعلا إلاّ مسبوقا بتصوره وإرادته وذلك حقيقة النّية فليست النّية أمرا خارجا عن تصور الفاعل وقصده لما يريد أن يفعله"[5]، كما تظهر أهمية القصد في حديث **ابن القيم** عن الخبر والإنشاء يقول: " فله بنسبته إلى قصد المتكلم

---

[1]– أحمد عبد الغفار: التصور اللغوي عند علماء أصول الفقه، ص58.

[2]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 203/3.

[3]– المرجع نفسه، 249/3.

[4]– محمد مفتاح: تحليل الخطاب الشعري (استراتيجية التناص)، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط3، 1992، ص165.

[5]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 248/3.

وإرادته لثبوت مضمونه وصف الإنشاء، وله بنسبته إلى المتكلم فيه والإعلام بتحققه في الخارج وصف الإخبار"[1]فمعرفة الكلام إن كان خبرا أو إنشاء فذلك يرجع إلى قصد المتكلم وإرادته.

10. الإعراب:

إنّ الإعراب وسيلة للكشف عن المعاني، " فالألفاظ مغلقة على معانيها حتى يكون الإعراب هو الذي يفتحها وأنّ الأغراض كامنة فيها حتى يكون هو المستخرج لها وأنّه هو المعيار الذي لا يتبيّن نقصان الكلام ورجحانه حتى يعرض عليه"[2]، فالإعراب وسيلة للكشف عن المعاني لذلك لم يكتف الأصوليون في تحديد المعنى بالسياق وإنّما اهتموا أيضا بالجانب الإعرابي لأنّه يعين على تحديد وإدراك المعنى .

اهتم العرب القدامى بالعلامات الإعرابية التي تظهر على أواخر الكلمات بوصفها دلائل للمعاني، وقد علل **ابن القيم** الأثر الإعرابي بالأواخر بأنّه: " دليل على المعاني اللاحقة للمعرب، وتلك المعاني لا تلحقه إلاّ بعد تحصيله، وحصول العلم بحقيقته، فوجب أن يترك الإعراب بعده كما ترتب مدلوله الذي هو الوصف في المعرب"[3]، ومما عرضه **ابن القيم** اختلاف النحويين في إعراب(الرحمن) في بسم الله الرحمن الرحيم، فاستبعدوا أن تكون الرحمن نعتا لله وعلّلوا ذلك بأنّ الرحمن علم والأعلام لا ينعت بها فجعلوها بدل من اسم الله وقالوا بأنّ الرحمن علم مختص بالله لا يشاركه فيه غيره ورأى **ابن القيم** أنّ : " أسماء الربّ تعالى هي أسماء ونعوت فإنّها دالة على صفات كماله، فلا تنافي فيها بين العلمية و الوصفية، فالرحمن اسمه تعالى ووصفه، لا تنافي اسميته وصفيته"[4]، وبذلك يجوز فيها الوجهان وفرّقة بين الرحمن

---

[1]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 363/2.

[2]– هادي نهر: علم الدلالة التطبيقي في التراث العربي، ص116.

[3]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 38/1.

[4]– المرجع نفسه، 28/1.

والرحيم فقال: "أن الرحمن دال على الصفة القائمة به سبحانه، والرحيم دال على تعلقها بالمرحوم، فكان الأول للوصف والثاني للفعل فالأول دال أن الرحمة صفته والثاني دال على أنه يرحم خلقه برحمته"[1] .

إن الاحتمال الإعرابي هو الذي "يقدم لنا إمكانية التعدد في الأوجه الإعرابية للكلمة الواحدة داخل النص المعين"[2]، فقد كان أكثر النحاة يعربون الآية بما يحتمله تركيب الجملة وهو ما رفضه **ابن القيم** فإن احتمل ذلك التركيب معنى فإنه لا يلزم أن يحتمله القرآن يقول: " لا يجوز أن يحمل كلام الله عز وجل ويفسر بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي الذي يحتمله تركيب الكلام، ويكون الكلام به له معنى فإن هذا مقام غلط فيه أكثر المعربين للقرآن فإنهم يفسرون الآية ويعربونها بما يقتضيه تركيب تلك الجملة ويفهم من ذلك التركيب أي معنى اتفق، وهذا غلط عظيم يقطع السامع بأن مراد القرآن غيره"[3]، فالاحتمال الإعرابي الذي يؤدي إلى التعدد في الأوجه الإعرابية للكلمة الواحدة داخل التركيب المعين يؤدي إلى اختلاف المعنى وبالتالي يصعب الوصول إلى الحكم الشرعي وكان مما عرضه قول بعضهم في قراءة من قرأ قوله تعالى: ﴿ = = = ﴾[4] بجر الأرحام على أنه قسم، وقوله تعالى: ﴿صَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾[5]، فالمسجد مجرور بالعطف على الضمير المجرور في (به)، وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُونَ أَلْسِنَتَهُمْ بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ۝ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّانِيِّينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلِّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ ۝ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُمْ بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ۝ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَى ذَلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ ۝ فَمَنْ تَوَلَّى بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ۝ أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ۝ قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ۝ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[6]، فالقول يلوون ألسنتهم بالكتاب ليس من الكتاب وما هو من عند الله وما هو من عند الله ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون، ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب والحكم والنبوة ثم يقول للناس كونوا عبادا لي من دون الله ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب وبما كنتم تدرسون، ولا يأمركم أن تتخذوا الملائكة والنبيين أربابا أيأمركم بالكفر بعد إذ أنتم مسلمون، وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين، فمن تولى بعد ذلك فأولئك هم الفاسقون، أفغير دين الله يبغون وله أسلم من في السماوات والأرض طوعا وكرها وإليه يرجعون، قل آمنا بالله وما أنزل علينا وما أنزل على إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وما أوتي موسى وعيسى والنبيون من ربهم لا نفرق بين أحد منهم ونحن له مسلمون، ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ [7]

---

[1]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 29/1.

[2]– هادي نهر: علم الدلالة التطبيقي، ص118.

[3]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 98/3.

[4]– سورة النساء: الآية [01].

[5]– سورة البقرة: الآية [217].

قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلاَةَ﴾[1]، فالمقيمين مجرور بواو القسم ويعلل **ابن القيم**وقفه الرافض بأنّ للقرآن عرف خاص ومعان معهودة لا يناسبه تفسيره بغيرها، ولا يجوز تفسيره بغير عرفه والمعهود من معانيهفإنّ نسبة معانيه إلى المعاني كنسبة ألفاظه إلى الألفاظ بل أعظمفكما أنّ ألفاظه ملوك الألفاظ وأجلها وأفصحها ولها من الفصاحة أعلى مراتبها التي يعجز عنها قدر العالمين فكذلك معانيه أجل المعاني وأعظمها وأفخمها، فلا يجوز تفسيره بغيرها من المعاني التي لا تليق به، بل غيرها أعظم منها وأجل وأفخم، فلا يجوز حمله على المعاني القاصرة بمجرد الاحتمال النحوي الإعرابي"[2] .

11. الحقيقة والمجاز:

إنّ الحقيقة بمفهومها العام تعني الصورة الثابتة، وقولنا عن اللفظذبّأ حقيقة يعني أنّ دلالته أصليةأمّا المجاز فهو الذي تنتقل من خلاله الدوال إلى مدلولات جديدة، وقد اختلف العلماء حول وجودهمنهم من أقرّ بوجوده وهو ما نجده عند **ابن جني**(ت396هـ) في قوله: "اعلم أنّ أكثر اللغة مع تأمله مجاز"[3]، وهناك من أنكروا وجوده وأقروا بوجود الحقيقة ونسب **لابن فارس**القول بأنّ : " أكثر الكلام حقيقة"[4] .

الحقيقة والمجاز من أهم القضايا التي تناولها الأصوليون بالبحث للوصول إلى تأصيل الاستعمال الحقيقي والمجازي للألفاظ وذلك لاستنباط الأحكام الشرعية، والحقيقة في اصطلاح

---

[1]- سورة النساء: الآية [162].

[2]- ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 3/ 98، 99 .

[3]- أبو الفتح عثمان بن جنّي: الخصائص، تح: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، بيروت، لبنان، ج2، 1913 ص447.

[4]- إبراهيم أنيس : دلالة الألفاظ، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط5، 1984، ص127.

الأصوليين هي اللفظ فيما وضع له وهي ثلاثة أقسام: لغوية وعرفية وشرعية[1]، فتقسيم الحقيقة يرجع إلى طبيعة الواضع، فإذا كان الواضع لغو ي كانت الحقيقة لغويةوا ٍذا تعار ف الناس حول اقترا ن دال بمدلول كانت حقيقة عرفية وا ٍذا كان الواضع الشرع فإن ّ الحقيقة هي حقيقة شرعية أم ّ ا المجاز فهو" انتقال اللفظ إلى غير ما وضع له لوجود علاقة بين محل الحقيقة ومحل المجاز وهو أيضا لغو ي أو عرفي أو شرعي"[2] .

حد ّد **ابن القيم** مجال المجاز والتأويل في قوله: " المجاز والتأويل لا يدخل في النصو صد وا ٍن ّما في الظاهر المحتمل له"[3]، فالمجاز يكو ن في الظاهر وهو الذ ي يفيد معنى مع احتمال غيرهأم ّ ا النص فقد أشار **ابن القيم**بأن ّه يعر ف بشيئين " أحدهما: عدم احتماله لغير معناه والثاني: ما اطرد استعماله على قدر طريقة واحدة في جميع موارده"[4]، فالنص حسب **ابن القيم** لا يقبل التأويل ولا المجازوا ٍن ّما الذ ي يقبل التأويل عنده هو الظاهر.

يبدو أ ن ّ **ابن القيم** يرفض المجاز من خلال تبيينه لقوله تعالى﴿ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾[5]احتج ّ بعض أهل السنة **وابن القيم**منهم على القائلين من المعتزلة بأن ّ تكليم الله لموسى مجازا مبررين ذلكبأن ّه لا يصح المجاز مع التوكيد، أ ي توكيد الفعل(كلّم) بالمصدر (تكليم)، وأجاز **سيبويه**(ت180هـ) في مثل هذا أ ن يكو ن مفعولا مطلقا، وقد رفض **ابن القيم** رأ ي من ذهب بأن ّ المقصود هو تكليم ما بقوله: "وهذا ليس بشيء و الآية صريحةفي أ ن ّ المراد بها تكليم خاص من الإيحاء فإن ّه ذكر أن ّه أوحى إلى نوح والنبيين من بعده، وهذا الوحي هو

---

[1]– أحمد عبد الغفار: التصور اللغو ي عند علماء أصول الفقه، 110.

[2]– المرجع نفسه، ص111.

[3]– ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 20/1.

[4]– المرجع نفسه، 20/1.

[5]– سورة النساء: الآية [164].

التكليم العام المشترك خص ّ موسى باسم خاص وفعل خاص وهو كلّم تكليما، ورفع توهم = = = = = = = = = = دل على اختصاص موسى بهذا التكليم، ولو كان المراد تكليما ما لكان مساويا لما تقدّم من الوحي أو دونه وهو باطل"[1]، فهو يؤكد على أ نّ تكليم موسى هو تكليم خاص لأن ّ الله سبحانه وتعالى قد خص موسى بكلامه واصطفاه على البشر بكلامه له كما أ نّ الله كلما ذكر تكليمه له ذكره باسم التكليم الخاص كقوله: ﴿ ّ ا جاء َ موسى لِ ميقاتِ نا و َ كَلَّمَ َهُ ر َ بُّهُ قالَ ر َ بِّ أَرِني﴾[2]، ونجده يقول بوجود المجاز إذا كان دليل أو قرينة تدل عليه يقول: " تجرد اللفظ عن جميع القرائن الدالة على مراد المتكلم ممتنع في الخارج وإ نّما يقدره الذهن ويفرضه وا ٍ لاّ فلا يمكن استعماله إلاّ مقيّدا بالمسند والمسند إليه ومتعلقاتهما وأخواتهما الدالة على مراد المتكلم فإن كان كل قيد مجازا استحال أ ن يكو ن في الخارج لفظ حقيقة وا ٍ ن كان بعض المقيدا ت مجازا وبعضها حقيقة فلابدّ لضابط للقيود التي تجعل اللفظ مجازا و القيود التي لا تخرجه عن حقيقته ولن يجد مدعو المجاز إلى ضابط مستقيم البتّة فمن كان لديه شيء فليذكره"[3]ويبدو من خلال هذا القول أ نّ **ابن القيم** متأثر بشيخه **ابن تيمية** الذ ي يقول هو الآخر: إنّما من فر ّ ق بين الحقيقة والمجاز بأن ّ الحقيقة ما تفيد المعنى مجردا عن القرائن والمجاز ما لا يفيد ذلك المعنى إلاّ مع قرينة"[4] .

إ نّ اشتراط **ابن القيم** وجود قرينة تدل على المجاز لا يعني أنّه يقر بوجوده، بل نجده يؤكد موقفه الرافض له في قوله تعالى: ﴿ لا َ يَ ع ْ لَم ُ م َ ن ف ِي = = = = =﴾[5]، قال

---

[1]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 305/2 ، 306.

[2]– سورة الأعرا ف: الآية [143].

[3]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 540/4.

[4]– أحمد فرحان الشجير ي: الدراسات اللغوية عند شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية، ص233.

[5]– سورة النمل: الآية [65].

الزمخشري(ت538هـ): "أنّه استثناء منقطع على لغة تميم لأنّ الله تعالى وإن صحّ الإخبار عنه أنّه في السموات والأرض فإنّما ذلك على المجاز"[1]، ورد **ابن القيم** على رأيه بأنّ: الصواب أنّ الاستثناء متصل وليس في الآية استعمال اللفظ على حقيقته ومجازه لأنّ من في السموات والأرض هاهنا أبلغ صيغ العموم وليس المراد بها معيّنا، فهي في قوة أحد المنفي بقولك: لا يعلم الغيب إلاّ الله وأتى في هذا بذكر السموات والأرض تحقيقا لإرادة العموم والإحاطة، فالكلام مؤد معنى: لا يعلم أحد الغيب إلاّ الله"[2].

إنّ رفض **ابن القيم** للمجاز وكما سبق وأشرنا فإنّه متأثر بشيخه **ابن تيمية**، الذي يرفض هو الآخر القول بالمجاز في قوله: "وتقسيم اللغة إلى حقيقة ومجاز تقسيم مبتدع محدث لم ينطق به السلف والخلف فيه على قولين، وليس النزاع فيه لفظا بل يقال هذا التمييز باطل لا يتميّز هذا عن هذا"[3].

12. الحذف:

يعد الحذف من مظاهر كفاءة المتكلم على إضمار أو انتزاع جزء من الكلام ليزداد المعنى تأثيرا، ويمكن مقابلة الحذف عند القدامى بما يسمى في الدرس التداولي بمضمرات القول، وهو المعنى غير المصرح به في العبارة اللغوية المنطوق بها، والحذف في علم الإعراب هو" إسقاط المتكلم مكون أو أكثر من مكونات الجملة"[4]، وهو من القضايا التي عالجها النحويون والبلاغيون فعدّه **الجرجاني**(ت471هـ) بأنّه: "باب دقيق المسلك، لطيف المأخذ، عجيب الأمر شبيه بالسحر، فإنّك ترى ترك الذكر أفصح من الذكر والصمت والإفادة أزيد للإفادة، وتجدك أنطق ما

[1]- ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 132/3.

[2]- المرجع نفسه، 133/3.

[3]- أحمد فرحان الشجيري: الدراسات اللغوية عند شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية، ص206.

[4]- هادي نهر: علم الدلالة التطبيقي، ص165.

تكو ن إذا لم تنط ق وأتم ّ بيانا إ ذ لم تبن"[1]، والحذ ف لا يكو ن إلاّ بوجود ما يدل عليه سواء كان مقامي أو لفظي، فقد " حذفت العر ب الجملة والمفرد، والحر ف، والحركة وليس شيء من ذلك إلاّ عن دليل عليه وا ٍ لاّ كان فيه ضر ب من تكليف علم الغيب في معرفته"[2] .

تعر ض **ابن القيم** للحذ ف في مواضع عدة منها ما ورد في قوله صلى الله عليه وسلم:{ من صام رمضان،}إذ ير د أ نّ في حذ ف الشهر فائدة هي: " تناول الصيام لجميع الشهر فلو قال: من صام أو قام شهر رمضان لصار ظرفا مقدّ را بـ(في) ولم يتناول القيام والصيام جميعه"[3] فقوله من صام رمضان على العموم خطاب لكل فرد كل عام، بمعنى من صام كل عام رمضان .

إ نّ من أغرا ض الحذ ف معرفة المخاط ب بالمعنى المضمر، وير د **ابن القيم** نّ من باب الاكتفاء عن غير الأهم بذكر الأهم لدلالته عليه ففي قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾[4]، أ ي أحسبوا هذا فهم مغترو ن؟ أم لم يحسبوه فما لهم مقيمو ن على السيّ ئات؟ ، يقول **ابن القيم:** " وتأمل كيف يذكر سبحانه القسم الذ ي يظنّ ونه ويزعمونه فينكره عليهم وأنّ ه ممّ ا لا ينبغي أ ن يكو ن، ويترك ذكر القسم الآخر الذ ي لا يذهبو ن إليه فتردد الكلام بين قسمين فيصر ّ ح بإنكار أحدهما وهو الذ ي سيق لإنكاره ويكتفي منه بذكر الآخر"[5] .

---

[1]– عبد القاهر الجرجاني: دلائل الإعجاز، تح: محمد رضوا ن الداية، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط1، 2007، ص170.

[2]– أبو الفتح عثمان بن جني: الخصائص، 360/2.

[3]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 331/2.

[4]– سورة الجاثية: الآية [21] .

[5]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 207/1.

يمكن أ ن يحصل الحذ ف للعلم بموضعه نحو قوله تعالى:﴿وَإِذْ قُلْنَا﴾[1]، ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُم﴾[2]، يقول **ابن القيم:** " وهو كثير جدا بواو العط ف من غير ذكر عامل يعمل في(إذ) لأنّ الكلام في سياق تعداد النعم وتكرار الأقاصيص فيشير بالواو العاطفة إليها كأنّها مذكورة في اللفظ لعلم المخاط ب بالمراد"[3]، ونجد أيضا(الواو) المتضمنة معنى(ربّ)فإنّنا نجدها في أول الكلام تشير إلى تعداد المذكور بعدها .

ومن هذا الباب ذكر **ابن القيم** حذ ف كثير من الأجوبة في القرآ ن لدلالة الواو عليها، لعلم المخاط ب أ نّ الواو عاطفة ولا يعط ف بها إلاّ على شيء كقوله تعالى:﴿فَلَمَّا ذَهَبُوا بِهِ وَأَجْمَعُوا أَن يَجْعَلُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ﴾[4]،وقوله أيضا:﴿وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا﴾[5] .

ذكر **ابن القيم** أنّ الغرض أيضا من الحذ ف هو ذكر الأهم، فمنها ما ورد في كتابه من حذ ف العامل في باسم الله يقول: "أنّه موط ن لا ينبغي أ ن يتقدم فيه سو ذكر الله، فلو ذكر ت الفعل وهو لا يستغني عن فاعله كان ذلك مناقضا للمقصود، فكان في حذفه مشاكلة اللفظ للمعنى ليكو ن المبدوء به (اسم الله) كما يقول في الصلاة (الله أكبر)"[6] .

---

[1]– سورة البقرة: الآية [34].

[2]– سورة البقرة: الآية [49].

[3]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 207/1.

[4]– سورة يوسف: الآية [15].

[5]– سورة الزمر: الآية [71].

[6]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 29/1.

13. التقديم والتأخير:

إ ذ التقديم والتأخير من سنن العر ب يقول **ابن تيمية:** " هو من خصائص لغة العر ب ولا ينكره إلاّ من لم يعر ف اللغة"[1]، فيقدم المتكلم ما هو أهم في نظره .

اعتمد **ابن القيم** في حديثه عن التقديم والتأخير على قول الرسول صلى الله عليه وسلم: { نبدأ بما بدأ الله به}[2]، ورأ د **السهيلي** أذ ّه: " لا بد من الوقو ف على الحكمة في تقديم ما قدّم وتأخير ما أخر نحو: السميع والبصير، والظلمات و النور، والليل والنهار، والجن والإنس في الأكثر وفي بعضها: الإنس والجن، وتقديم السماء على الأرض في الذكر، وتقديم الأرض عليها في بعض الآي ونحو: سميع عليم ولم يجئ عليم سميع، وكذلك عزيز حكيم وغفور رحيم، وفي موضع آخر: الرحيم الغفور"[3] .

أورد **ابن القيم** أن ّ المعاني تتقدم بأحد خمسة أشياء: إ ّما بالزمان، إ ّما بالطبع، إ ّما بالرتبة، إ ّما بالسبب، إ ّما بالفضل والكمال"[4]، فمثال الزمان تقديم الظلمات على النور لأن ّ الظلمة سابقة للنور في المحسو س والمعقول، وما يتقدم بالطبع قوله تعالى: ﴿ يَكُونُ مِن نَّجْوَى ثَلاَ ثَةٍ إِلاَّ هُوَ رَابِعُهُمْ ﴾[5]، فالثلاثة متقدمة على الأربعة بالطبع، وكذلك تقديم الغفور على الرحيم لأن ّ لأن ّ المغفرة سلامة والرحمة غنيمة والسلامة تطلب قبل الغنيمة .

---

[1]– أحمد فرحان الشجير ي: الدراسات اللغوية عند شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية، ص383.

[2]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 411/2.

[3]– أبو القاسم السهيلي: نتائج الفكر، ص209.

[4]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 65/1.

[5]– سورة المجادلة: الآية [07].

ومن تقدم السبب على المسبب قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾[1]، فالتوبة سبب الطهارة، وكذلك قوله تعالى: ﴿ كُلُّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴾[2] لأنّ الإفك سبب الإثم ومن المقدّم بالرتبة قوله تعالى: ﴿ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ ضَامِرٍ ﴾[3] لأنّ الذي يأتي راجلا يأتي من المكان القريب، والذي يأتي على الضامر يأتي من المكان البعيد، وما يتقدم بالفضل والشرف تقديم الذّبيين على الصديقين وتقديم الجن على الإنس في أكثر المواضع لأنّ الجن " تشتمل على الملائكة وغيرهم ممّا اجتنّ على الأبصار "[4] .

ذكر **ابن القيم** أنّه من الأحسن في دعاء الخير أن يتقدم الدعاء به على المدعو له كقوله تعالى: ﴿ رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ﴾[5] أمّا الدعاء بالشر فيقدّم فيه المدعو عليه المدعو به غالبا كقوله تعالى لإبليس: ﴿ وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ ﴾[6] .

14. الوصل والفصل:

إنّ الوصل هو عطف بعض الجمل على بعض، والفصل هو ترك العطف، ومن أكثر الروابط استعمالا في اللغة" الواو" ففي قوله تعالى: ﴿ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّائِحُونَ الرَّاكِعُونَ

---

[1]- سورة البقرة: الآية [222].

[2]- سورة الشعراء: الآية [222].

[3]- سورة الحج: الآية [27].

[4]- ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 67/1.

[5]- سورة هود: الآية [73].

[6]- سورة الحجر: الآية [35].

سـ ـاجِـدونَ الآمِـرونَ بِـالمَعروفِ وَالنّاهونَ عَنِ المُنكَرِ﴾[1]، فقيل بأنّ الواو في (والناهونَ) هي واو الثمانية لمجيئها بعد استيفاء الأوصاف السبعة، ورفض **ابن القيم** أن تكون (الواو) واو الثمانية وإنّما الأحسن حسب رأيه أن يقال: إنّ الصفات إذا ذكرت في مقام التعداد فتارة يتوسط بينها حرف العطف لتغايرها في نفسها، والإيذان بأنّ المراد ذكر كل صفة بمفردها وتارة لا يتوسطها العاطف لاتّحاد موصوفها وتلازمها في نفسها وللإيذان بأنّها في تلازمها كالصفة الواحدة"[2] فإذا كان مقام تعداد الصفات من غير نظر إلى جمع أو انفراد حسن إسقاط حرف العطف نحو قوله تعالى: ﴿مُؤْمِنَاتٍ قَانِتَاتٍ﴾[3]، وقوله أيضا: ﴿السَّلامُ الْمُؤْمِنُ﴾[4] أمّا إذا أريد الجمع بين الصفات أو التنبيه على تغايرها حسن إدخال حرف العطف نحو قوله تعالى: ﴿ = = = =﴾[5]، فدخول الواو لصرف الوهم عن المخاطب، لأنّ الشيء لا يكون ظاهرا وباطنا من وجه واحد وبيّن **ابن القيم** ذلك في قوله: "لمّا كانت هذه الألفاظ دالة على معاني متباينة، وأنّ الكمال في الاتّصاف بها على تباينها أتى بحرف العطف الدال على التغاير بين المعطوفات"[6] فأصل العطف التّغاير وكلّما كان التغاير في الصفات أبين كان العطف أحسن .

ذكر **ابن القيم** أنّ أسماء الله تعالى كثيرا ما ترد في القرآن بغير عطف نحو: السميع العليم العزيز الحكيم، الملك القدوس السلام.. وعلّل ترك العطف في الغالب لتناسب معاني تلك

---

[1]- سورة التوبة: الآية [112].

[2]- ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 3/ 122.

[3]- سورة التحريم: الآية [05].

[4]- سورة الحشر: الآية [23].

[5]- سورة الحديد: الآية [03].

[6]- ابن قيم الجوزية : بدائع الفوائد، 1/ 191.

الأسماء وقر ب بعضها من بعض، وشعور الذهن بالثاني منها شعوره بالأول يقول: " ألا تر د أنّك إذا شعر ت بصفة المغفرة انتقل ذهنك إلى الرحمة، وكذلك إذا شعر ت بصفة السمع انتقل الذهن إلى البصر "[1] .

ومم ّا عرضه **ابن القيم** عن حسن الفصل قول الشاعر:

كيف أصبحت؟ كيف أمسيت يثبت الودّ في فؤاد الكريم[2]

فقد أضمر حر ف العط ف والأصل أ ن يقال: كيف أصبحت وكيف أمسيت ؟ وير د **ابن القيم** أنّ دخول (الواو) هنا يفسد المعنى وينتقض الغرض الذ ي أراده الشاعر،لأنّه لم يرد حصر الود في هاتين الكلمتين من غير استمرار إنّما أراد أ نّ تكرار هاتين الكلمتين دائما يثبت الود يقول **ابن القيم:** " وأحسن من هذا أ ن يقال: دخول (الواو) هنا يفسد المعنى لأنّ المراد أ نّ هذا اللفظ وحده يثبت الودّ ، وهذا وحده يثبته بحسب اللقاء فأيّهما وجد مقتضيه، وواظ ب عليه أثبت الودّ ولو أدخل (الواو) كان لا يثبت الودّ إلاّ باللفظين معا"[3]، ومثل ذلك قولك: قرأ أنا (ا باء ً) جمعت هذه الحرو ف ترجمة لسائر الباب، ولو قلت قرأألف(ا وباء ً) لأشعر ت بانقضاء المقروء أ ي أنّك لم تقرأ إلاّ هذين الحرفين .

[1]– ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، 1/ 190.

[2]– المرجع نفسه، 1/ 208 .

[3]– المرجع نفسه، 1/ 208.

خاتمة

خاتمة:

من أهم النتائج التي خرجنا بها من هذا البحث مايلي :

- اكتسبت التداولية عددا من التعريفات بناء على مجال تخصص الباحث نفسه.
- يعدّ السياق الأساس في اللسانيات التداولية، لأنّه يؤد ي دورا مهما في تحديد المعنى.
- اهتمت التّداولية بالمعنى الذ ي يرمي إليه المتكلم، وهو ما نجده أيضا في دراسات الأصوليين لأنّه يشكل ركنا أساسيا في استنباط الأحكام الشرعية.
- تحد ث ابن القيم في بدائع الفوائد عن بعض القضايا التي كانت من اهتمامات التداولية وذلك من خلال اهتمامه بقطبي العملية التواصلية وهما: المتكلم والمخاط ب، فالكلام حسب رأيه صادر من متكلم وموجه إلى مخاط ب، وتناول أيضا الخطاب الذ ي حرص فيه على مراعاة الطبقات الاجتماعية، والقصدية وتوظيفه للسياق الذ ي يلعب دورا مهما في تحديد المعاني الموصلة للحكم الشرعي، وتركيزه على المقام وخاصة المقام الاجتماعي، الذ ي يتوقف عليه نجاح التواصل بين المتكلم والمخاط ب.
- لم يقتصر ابن القيم في كتابه على أمور فقهية إنّما جمع فيه من قضايا علوم اللغة والنحو وعلم الأصول وعلم الفقه، وعلم التفسير، وعلم الكلام .
- ذكر ابن القيم بأنّه لا يمكن حمل معاني القرآ ن على المعاني القاصرة، وتفسيره بها بمجرد الاحتمال النحو ي الذ ي يحتمله تركيب الكلام لأنّ للقرآ ن معاني معهودة لا يناسبه تفسيره بغيرها وله عر ف خاص به.
- يرى ابن القيم أنّ الرجوع إلى السياق والقرائن من عمل الفقهاء لاستنباط الأحكام الشرعية والوقو ف على مقاصد الشريعة للوصول إلى الحكم الصحيح.

- عرض ابن القيم كثيرا من آراء علماء اللغة والنحو والفقهاء، والرد عليها بالموافقة أو ترجيحه لما يستند على الأدلة ويضعف ما ليس له دليل قوي أو يرفضه مما يدل على جرأته وتمكّنه من خلال إصداره لمختلف الآراء والأحكام.

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع :

*القرآ ن الكريم.

المصادر والمراجع العربية:

1. إبراهيم أحمد : أنطولوجيا اللغة مارتن هيدجر، الدار العربية للعلوم، بيرو ت، لبنان، ط1 2008.
2. إبراهيم أنيس : دلالة الألفاظ، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ط5، 1984 .
3. أحمد أوالطو ف : بلاغة الخطاب الحكائي استراتيجيات الحجاج في كليلة ودمنة، عالم الكتب = = = = 1، 2014.
4. أحمد بن محمد الفيومي : المصباح المنير، تحقيق: عبد العظيم الشناو ي، دار المعار ف النيل، القاهرة، ط2.
5. أحمد عبد الغفار: التصور اللغو ي عند علماء أصول الفقه، دار المعرفة الجامعية الإسكندرية، 1996.
6. أحمد المتوكل: قضايا اللغة في اللسانيات الوظيفية بنية الخطاب من الجملة إلى النص دار الأمان، الرباط، 2001.
7. أحمد مختار عمر: علم الدلالة، عالم الكتب الحديث، القاهرة، ط5، 1998.
8. إسماعيل بن حماد الجوهر ي: تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار دار العلم للملايين، بيرو ت، لبنان، ج4، ط4، 1990.
9. باديس لهويمل: مظاهر التداولية في مفتاح العلوم للسكاكي، عالم الكتب الحديث= = الأرد ن، ط1، 2014.

10. أبو بكر العزاو ي: الخطاب والحجاج، مؤسسة الرحاب الحديثة، بيرو ت، لبنان، ط1 2010.

11. تمام حسان: الخلاصة النحوية، عالم الكتب، القاهرة، ط1، 2000.

12. جار الله محمود الزمخشر ي: أساس البلاغة، تحقيق: محمد باسل عيو ن السود، دار الكتب العلمية، بيرو ت، لبنان، ج1، ط1، 1998.

13. حافظ إسماعيل علو ي: التداوليات علم استعمال اللغة، عالم الكتب الحديث، = الأرد ن، ط2، 2014.

14. حلمي خليل: الكلمة دراسة لغوية معجمية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1998.

15. خولة طالب الإبراهيمي: مباد ئ في اللسانيات، دار القصبة، الجزائر، ط2، 2006.

16. زكريا السرتي: الحجاج في الخطاب السيـ = = = = = = = الأرد ن، ط1، 2014.

17. الزواو ي بغورة: الفلسفة واللغة نقد<<المنعط ف اللغو ي>> في الفلسفة المعاصرة، دار الطليعة، بيرو ت، لبنان، ط1، 2005.

18. زياد محمد احميدا ن: المعجم الجامع للتعريفات الأصولية، مؤسسة الرسالة، بيرو ت لبنان، ط1، 2006.

19. سامية الدريد ي: الحجاج في الشعر العربي القديم من الجاهلية إلى القر ن الثاني للهجرة = = = = = = = 1، 2008.

20. سعد بن ناصر الشتر ي: شرح رسالة في أصول الفقه للحسن بن شهاب العكبر ي، كنوز إشبيليا، الرياض، المملكة العربية السعودية، ط1، 2007.

21. سيف الدين الآمد ي: الإحكام في أصول الأحكام، تحقيق: عبد الرزا ق العفيفي، دار الصميعي، ج1، ط1، 2003.

22. صابر الحباشة: التداولية والحجاج مداخل ونصو ص، صفحات، دمشق، سوريا، ط1 2008.

23. صلاح إسماعيل علو ي: التحليل اللغو ي عند مدرسة أكسفورد، دار التنوير، بيرو ت لبنان، ط1، 1993.

24. طاهر سليمان حمودة: ابن قيم الجوزية جهوده في الدر س اللغو ي، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، مصر، 1976.

25. عبد الجليل العشراو ي: الحجاج في الخ = = = = = = = ط1، 2012.

26. عبد الجليل منقر: علم الدلالة أصوله ومباحثه في التر ا ث العربي، اتحاد الكتاب العر ب دمشق، 2001.

27. عبد الجليل منقور: النص والتأويل دراسة دلالية في الفكر المعرفي التراثي، ديوا ن المطبوعات، بن عكنو ن، الجزائر، 2010.

28. عبد الرحمن بن أحمد بن رجب: الذيل على طبقات الحنابلة، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ج5، ط1، 2005.

29. عبد القاهر الجرجاني: دلائل الإعجاز، تحقيق:محمد ر ضوا ن الداية، دار الفكر دمشق، سوريا، ط1، 2007.

30. عبد المجيد جحفة : مدخل إلى علم الدلالة الحديثة، دار توبقال، الدار البيضاء المغر ب، ط1، 2000.

31. عبد الهاد ي بن ظافر الشهر ي: استراتيجيات الخطاب... مقاربة لغوية تداولية، دار الكتاب الجديد المتحدة، ليبيا، ط1، 2004.

32. فاضل صالح السامرائي: الجملة العربية والمعنى، دار ابن حزم، بيروت، لينان، ط1 2000.

33. أبو الفتح عثمان بن جني: الخصائص، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب العلمية بيرو ت، لينان، ج2، 1913.

34. فخر الدين المحيي: أدلة القواعد الأصولية من السنة النبوية، الدار الأثرية، عمان الأرد ن، ط1، 2000.

35. أبو الفضل جمال الدين ابن منظور: لسان العر ب، تحقيق: عبد الله علي الكبير، دار المعار ف، القاهرة، ج1، ط1.

36. الفيروز آباد ي الشيراز ي: التبصرة في أصول الفقه، تحقيق: محمد حسن هيتو، دار الفكر، دمشق، سوريا، ط1، 1980.

37. أبو القاسم السهيلي: نتائج الفكر، تحقيق: عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية بيرو ت، لبنان، ط1، 1992.

38. قدور عمران: البعد التداولي والحجاجي في الخطاب القرآني، عالم الكتب الحديث ، الأرد ن، ط1، 2012.

39. ابن قيم الجوزية: بدائع الفوائد، تحقيق: صلاح الدين محمود السعيد، دار البيان العربي 2006.

40. بدائع الفوائد، تحقيق: علي بن محمد العمرا ن، دار الفوائد، جدة.

41. محمد أسعد النادر ي: فقه اللغة مناهله ومسائله، المكتبة العصرية، بيرو ت، لبنان 2009.

42. محمد بن حمود الوائلي:القواعد الفقهية تاريخها و أثرها في اللغة، مطابع الرحاب المدينة المنورة ، ط1 ، 1987.

43. محمد سالم محمد الأمين: الحجاج في البلاغة المعاصرة بحث في بلاغة النقد المعاصر دار الكتاب الجديد المتحدة، بيرو ت، لبنان، ط1، 2008.

44. محمد عبد الرحمن الحجوج : الأصول اللغوية في كتاب الخصائص لابن جني اصطلاحا واستعمالا، دار جليس الزمان، عمان، ط1، 2012.

45. محمد محمد يونس علي: علم التخاط ب الإسلامي دراسة لسانية لمناهج علماء الأصول في فهم النص، دار المدار الإسلامي، بيرو ت، لبنان، ط1، 2006.

46. مدخل إلى اللسانيات ، دار الكتاب الجديد المتحد، ليبيا ، ط1 2004.

47. محمد مفتاح: تحليل الخطاب الشعر ي(استراتيجية التناص)، المركز الثقافي العربي بيرو ت، لبنان، ط3، 1992.

48. محمود أحمد نحلة: آفاق جديدة في البحث اللغو ي المعاصر، دار المعرفة، الإسكندرية مصر، 2002.

49. محمود طلحة: تداولية الخطاب السرد ي دراسة تحليلية لوحي القلم للرافعي، عالم الكتب الحديث، الأرد ن، ط1، 2012.

50. مباد ئ تداولية في تحليل الخطاب الشرعي عند الأصوليين، عالم الكتب = = = 1، 2014.

51. مسعود بودوخة : السياق والدلالة، بيت الحكمة، الجزائر، ط1، 2012.

52. مسعود صحراو ي: التداولية عند العلماء العر ب دراسة تداولية لظاهرة << الأفعال الكلامية>> في التر ا ث اللساني العربي، دار الطليعة، بيرو ت، لبنان، ط1، 2005.

53. مها محمد فوز ي معاذ: الأنثروبولوجيا اللغوية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية 2009.

54. نصيرة محمد غمار ي: النظرية التداولية عند الأصوليين دراسة في تفسير الراز ي، عالم = = = = 1، 2014.

55. نعمان بوقرة: المصطلحات الأساسية في لسانيات النص وتحليل الخطاب دراسة معجمية، = = = = = 2، 2010.

56. اللسانيات اتجاهاتها وقضاياها الراهنة، عالم الكتب الحديث= ، الأرد ن ط1 2009.

57. نوار ي سعودي أبو زيد: في تداولية الخطاب الأدبي المباد ئ والإجراء، بيت الحكمة الجزائر، ط1، 2009.

58. ممارسات في النقد واللسانيات، بيت الحكمة، الجزائر، ط1 2012.

59. هاد ي فرحان الشجير ي: الدراسات اللغوية والنحوية في مؤلفات شيخ الإسلام ابن تيمية وأثرها في استنباط الأحكام الشرعية، دار البشائر الإسلامية، بيرو ت، لبنان، ط1، 2001.

60. هاد ي نهر: علم الدلالة التطبيقي في التر ا ث العربي، دار الأمل، الأرد ن، ط1، 2007.

61. أبو يعقو ب السكاكي : مفتاح العلوم، تحقيق: عبد الحميد الهنداو ي، دار الكتب العلمية بيرو ت، لبنان، ط1، 2000.

الكتب المترجمة :

62. آ ن روبول وجاك موشلار: التداولية اليوم علم جديد في التواصل، ترجمة: سيف الدين دغفو س، دار الطليعة، بيرو ت، لبنان، ط1، 2003.

63. جوتس هنره لانج: مدخل إلى نظرية الفعل الكلامي، ترجمة: سعيد حسن بحير ي مكتبة زهراء الشر ق، ط1، 2012.

64. جورج يول: التداولية، ترجمة: قصي العتابي، الدار العربية للعلوم، بيرو ت، لبنان ط1، 2010.

65. جو ن إ ي جوزيف وآخرو ن: أعلام الفكر اللغو ي التقليد ي الغربي في القر ن العشرين ترجمة: أحمد شاكر الكلابي، دار الكتاب الجديد المتحدة، بيرو ت، لبنان، ط1، 2006.

66. جو ن لاينز: اللغة والمعنى والسياق، ترجمة: عباس صاد ق، دار الشؤو ن الثقافية العامة بغداد، ط1، 1987.

67. دومينيك ما نقونو: المصطلحات المفاتيح لتحليل الخطاب، ترجمة: محمد يحياتن، الدار العربية للعلوم، بيرو ت، لبنان، ط1، 2008.

68. زيبيله كريمر: اللغة والفعل الكلامي والاتصال ومواقف خاصة بالنظرية اللغوية في القر ن العشرين، ترجمة: سعيد حسن بحير ي، مكتبة زهراء الشر ق، ط1، 2011.

69. فيرديناند دو سوسير: علم اللغة العام، ترجمة: يوئيل يوسف عزيز، دار الكتب، بغداد العرا ق، 1988.

70. فيليب بلانشيه : التداولية من أوستين إلى غوفمان، ترجمة: صابر الحباشة، دار الحوار اللاذقية، سوريا، ط1، 2007.

71. كاترين فو ف و بيارلي قوفيك: مباد ئ في قضايا اللسانيات المعاصرة، تعريب: المنصف عاشور، ديوا ن المطبوعات الجامعية، بن عكنو ن، الجزائر، 1984.

المجلات:

72. باديس لهويمل : التداولية والبلاغة العربية، مجلة المخبر أبحاث في اللغة والأد ب الجزائر ي الجزائر ، العدد07 ، 2011.

73. محمد مدور: نظرية الأفعال الكلامية بين التراث العربي والمناهج الحديثة دراسة تداولية مجلة الواحات للبحوث والدراسات، غرداية، الجزائر، العدد16 ، 2012.

74. نعمان بوقرة : ملامح التفكير التداولي عند الأصوليين، بحوث ودراسات إسلامية المعرفة العدد54، 2008.

75. نور الدين بوزناشة : الحجاج في الدرس اللغوي الغربي، مجلة علوم إنسانية، سطيف الجزائر، العدد44، 2010.

الرسائل الجامعية:

76. إيمان زردومي: الحجاج في النص القرآني سورة الأنبياء أنموذجا، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في اللغة العربية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2012، 2013.

فهرس

مقدمة.....أ- د

مدخل.....7-13

الفصل الأول:التداولية النشأة والتطور..... 15-51

I. التداولية المفهوم والنشأة:.....15

1.مفهوم التداولية.....15

أ.لغة.....15

ب.اصطلاحا..... 16

2.نشأتها.....19

3.مهامها.....22

4.مجالاتها.....23

II. مباحثها.....24

1.الأفعال الكلامية.....24

2.الحجاج.....34

1.الحجاج في اللغة.....34

2.السلم الحجاجي.....37

3.الروابط والعوامل الحجاجية.....40

3.الملفوظية.....41

1.التلفظ.....41

2.الملفوظ.....42

III. علاقة التداولية ببعض العلوم.....43

1.التداولية واللسانيات البنيوية.....43

2.التداولية وتحليل الخطاب.....44

3.التداولية وعلم الدلالة.....45

4.التداولية وأصول الفقه.....45

الفصل الثاني: ملامح التداولية في بدائع الفوائد.....53- 87

1.التعريف بابن قيم الجوزية وكتاب بدائع الفوائد.....53

1.ابن قيم الجوزية.....53

2.كتاب بدائع الفوائد.....54

2.ملامح التداولية في بدائع الفوائد.....55

1.المتكلم والمخاط ب.....55

2.الخطاب.....57

3.أسلو ب الاستثناء.....60

4.أسلو ب الشرط.....61

5.الأمر والنهي.....65

6.صيغ العقود والعهود..... 69

7.السياق.....70

8.القرائن.....73

9.القصد.....74

10.الإعرا ب..... 76

11.الحقيقة والمجاز.....78

12.الحذ ف.....81

13.التقديم والتأخير.....84

14.الوصل والفصل.....85

خاتمة.....89

ملخص.....92

قائمة المصادر والمراجع.....95

فهرس..... 104

ملخص

ملخص:

تعد التداولية من الاتجاهات اللغوية الحديثة، التي ظهر ت على ساحة الدر س اللغو ي الحديث تدر س الظواهر اللغوية في مجال استعمالها، ضمن سياقات ومقامات مختلفة، لذلك سميت بعلم الاستعمال اللغو ي.

وقد حاولنا من خلال هذه الدراسة الربط بين الدراسات التراثية والتداولية الحديثة، والوقو ف على العلاقة بين البحث الأصولي والتداولي، وذلك بإظهار بعض ملامح التداولية في أصول الفقه من خلال كتاب " بدائع الفوائد " لابن قيم الجوزية .

ويشمل هذا البحث على فصلين تتصدرهما مقدمة ومدخل، فكان الفصل الأول بعنوا ن: التداولية النشأة والتطور، والذ ي تطرقت فيه إلى إبراز مفهوم التداولية ونشأتها، وأتبعنا ذلك بمهامها ومجالاتها، وأهم مباحثها وعلاقتها ببعض العلومأمّ ا الفصل الثاني فقد تمحور حول الملامح التداوليةالوار دة في بدائع الفوائد، وختمنا بحثنا بأهم النتائج المتوصل إليها.

الكلمات المفاتيح: التداولية، أصول الفقه، ابن قيم الجوزية.

Résumé :

La pragmatique est considérée parmi les nouvelles tendances linguistiques apparues sur la scène linguistique moderne, les phénomènes linguistiques s'étudient dans leurs domaines d'utilisation et dans des contextes différents, c'est pourquoi il est appelé « science d'usage linguistique ».

On a tenté à travers cette étude de relier entre les études traditionnelles et pragmatiques modernes, et de s'arrêter sur la relation qui existe entre la recherche fondamentaliste et pragmatique en mettant en exèrgue certaines caractéristiques pragmatiques dans le livre de « Badai el fawaid » de Ibn kiam Eldjaouzia.

Cette recherche inclut deux divisions commençant par un avant-propos et une introduction, la première division est intitulé « le pragmatique : la genèse et le développement » et dans le quel j'ai travaillé à mettre en valeur ce concept et tâche, et ses domaines et sa relation avec les autre sciences, et dans la deuxième parti, on a basé sur les caractéristiques citées dans « Badai el fawaid » et nous avons terminé par les résultats obtenus.

Les mots clés : La pragmatique, actif jurisprudence, Ibn kiam Eldjaouzia.